

جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم

المرجع:

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم : العلوم السياسية

مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر

قانون الانتخابات الجديد و تأثيره على الخارطة السياسية و على اداء المجالس المنتخبة

ميدان الحقوق و العلوم السياسية

التخصص: إدارة محلية

تحت إشراف الأستاذ :

- فراحي محمد

الشعبة: الحقوق

من إعداد الطالب :

- يحي محمد الأمين

أعضاء لجنة المناقشة

رئيسا

عباسي عبد القادر

الأستاذ.

مشرفا مقررا

فراحي محمد

الأستاذ

مناقشا

بوغازي

الأستاذ

السنة الجامعية: 2021/2020

نوقشت يوم: 2021/10./17..

شكر والتقدير

الحمد لله الذي أعانني ووفقتي لإتمام هذا العمل

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله
وصحبه أجمعين

أتوجه بجزيل الشكر الإمتنان إلى الأستاذ المشرف

" فراحي محمد "

على كل ما قدمه لي من نصائح وإرشادات وتوجيهات علمية وعملية

والتي كانت عوناً لي في إتمام هذا العمل

إلى كل من ساهم في إنجاز هذا العمل من قريب أو بعيد ولو بكلمة طيبة فجزاهم

الله عنا كل الخير جاعلاً هذا في ميزان حسناتهم

الإهداء

أهدي هذا العمل إلى والدي الكريمين اللذان ربياني صغيرا وسهرا

على حسن تربييتي حفظهما الله ورعاهما

إلى زوجتي الحبيبة و إخوتي الأعزاء

إلى كافة أفراد العائلة الكريمة

إلى كافة الأصدقاء وزملاء الدراسة.

مقدمة

مقدمة:

من المواضيع التي أصبحت تحظى باهتمامات الباحثين والدارسين على اختلاف مشاربهم ومذاهبهم الفكرية هو موضوع المشاركة السياسية لما له من أهمية في تحديد طبيعة الأنظمة الحاكمة وتوجهاتها السياسية، فالمشاركة السياسية هي مبدأ من مبادئ الدولة الوطنية الحديثة وهو المبدأ الذي يمكننا أن نميز في ضوءه بين الأنظمة الديمقراطية القائمة على الحرية والمساواة في الحقوق والواجبات من الأنظمة التسلطية القائمة على الاحتكار، ولما كانت المشاركة السياسية أحد أهم مقومات التنمية السياسية والدليل الفعلي على وجود ممارسة ديمقراطية حقة، و تعتبر أزمة المشاركة السياسية في الجزائر من أهم المواضيع التي لازالت تشغل بال المسؤولين الجزائريين في كل استحقاق انتخابي والتي لها أثر في إرساء البناء المؤسسي للدولة وعائقا حقيقيا أمام عملية التنمية السياسية ومن مظاهر هذه الأزمة هو عزوف الجزائريين عن العمل السياسي والتغيب عن العملية الانتخابية الناتج عن إيمان الناخبين بعدم إمكانية تحقيق تغيير حقيقي، هذه الأزمة وبالرغم من كل الجهود المبذولة من طرف مختلف الفاعلين الرسميين وغير الرسميين من وسائل إعلام كالتلفزيون والإذاعة وغيرها وكذا مؤسسات المجتمع المدني لتفعيل وإرساء المشاركة السياسية للمواطنين في الانتخابات إلا أنها ما تزال قائمة في المجتمع الجزائري. وعليه يمكننا طرح لتساؤل التالي:

ما المقصود بالانتخابات و ما هي قوانينها و ما هو أثرها على المشاركة السياسية ؟
أهداف الدراسة:

- تسعى هذه الدراسة في أساسها إلى تحقيق جملة من الأهداف يمكن حصرها فيما يلي:
- التشخيص الدقيق للعملية الانتخابية التي مرت بها الجزائر في ظل قانون الانتخاب الجديد
 - تحديد مظاهر المشاركة السياسية في الجزائر

الفصل الأول

الإطار النظري للدراسة

فصل الأول :الإطار النظري للدراسة:

المبحث الأول: قوانين الانتخاب في الجزائر وصولاً إلى القانون الجديد

على غرار أغلبية التشريع الجزائري، عرفت قوانين الانتخاب منذ الاستقلال إلى يومنا هذا عدم الاستقرار في أحكامها، مما جعلها عرضة إلى التغيير والتعديل مع - تقريباً- كل مناسبة انتخابية عرفت البلاد. لقد أصدرت الهيئات التشريعية والحكومات المتعاقبة ثماني قوانين انتخابية، تعرّضت إلى إحدى عشر تعديلاً. وقد شاءت الصدفة أن يكون إصدار أول وثامن قانون انتخابي بمقتضى أمر تشريعي صادر، بالنسبة لأول عن الهيئة التنفيذية المؤقتة برئاسة عبد الرحمن فارس، والثامن عن حكومة عبد العزيز جراد برئاسة عبد المجيد تبون. فيما تراوح إصدار باقي القوانين بين الأمر التشريعي والقانون العادي والقانون العضوي، كما نراه بالتفصيل فيما يلي:

المطلب الأول: تاريخ قانون الانتخابات في الجزائر

1 - صدور أول قانون انتخابي في ظل "الحرب الأهلية"

نصّت اتفاقيات إيفيان المبرمة بين الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية والسلطة الاستعمارية الفرنسية على إحداث مجلس وطني تأسيسي منتخب من قبل الشعب الجزائري تكون مهمته الأساسية الإعداد والمصادقة على الدستور، إلى جانب تعيين الحكومة والتشريع بمقتضى القوانين. وكان من الطبيعي أن تقوم الهيئة التنفيذية المؤقتة تحت رئاسة عبد الرحمن فارس -التي خرجت هي الأخرى من رحم اتفاقيات إيفيان- بإعداد أول قانون انتخابي للجزائر المستقلة، والمتمثل في الأمر رقم 62-10 المؤرخ في 16 يوليو 1962 والمُحدّد لإجراءات انتخاب أعضاء المجلس الوطني. وكان قد رافق هذا النص الأمر رقم 62-11 الخاص بعرض مشروع قانون يتعلق باختصاصات ومدة سلطات المجلس الوطني، للاستفتاء الشعبي. تعرّض أول قانون انتخابي إلى تعديلين بسبب "الحرب الأهلية" التي شهدتها الجزائر في صيف الشقاق بتعبير علي هارون. كان

على الهيئة التنفيذية المؤقتة أن تؤجل موعد الانتخابات إلى 2 سبتمبر 1962 وذلك بمقتضى الأمر رقم 62-15 المؤرخ في 4 أوت 1962. لكن الأوضاع السياسية لم تسمح بإجراء الانتخابات في هذا الموعد الجديد، فقامت الهيئة التنفيذية المؤقتة بإصدار تعديل آخر لتأجيل الانتخابات إلى 20 سبتمبر 1962، والمتمثل في الأمر رقم 62-32 المؤرخ في أول سبتمبر 1962. كل ذلك حدث تحت وصاية جيش الحدود.

2 -ثاني قانون انتخابي: لم يصمد للانقلاب العسكري

نصّ دستور 1963 على مجلس وطني منتخب من قبل الشعب الجزائري، تكون مهمته التشريع والرقابة الحكومية. وكان الدستور قد نصّ في أحكامه الانتقالية على تمديد أجل النيابة التشريعية لأعضاء المجلس الوطني التأسيسي المنتخب بتاريخ 20 سبتمبر 1962، حتى تاريخ 20 سبتمبر 1964، وتجرى قبل هذا التاريخ انتخابات المجلس الوطني طبقا للدستور، ولمدة أربع سنوات. وكان من الطبيعي أن يلجأ المشرع الجزائري إلى إصدار ثاني قانون انتخابي والمتمثل في القانون رقم 64-254 المؤرخ في 25 أوت 1964، يتعلق بانتخابات المجلس الوطني. وتضمن هذا القانون أحكاما تتعلق بطريقة انتخاب النواب، وتشكيل المجلس الوطني، وشروط أهلية الانتخاب، والحالات المنافية للنيابة. لم يصمد هذا القانون ومعه المجلس الوطني المنتخب أكثر من تسعة أشهر، حيث تمّ حل المجلس النيابي مباشرة بعد الانقلاب العسكري الذي قاده وزير الدفاع الوطني هواري بومدين على رئيسه أحمد بن بلة.

3 -غاب قانون الانتخاب (فترة 65-76) وحضر مجلس الثورة

أخر انقلاب 19 جوان 1965 الانتخابات التشريعية والرئاسية، ومنها التشريع الخاص بالانتخابات. تمّ تنصيب مجلس الثورة الذي اختصرت مهامه في إصدار الأوامر المجلسية وبعض اللوائح السياسية، فيما كُلفت الحكومة بالتشريع بمقتضى الأوامر. وكان على الشعب الجزائري أن ينتظر مدة إحدى عشر سنة، أي إلى غاية صدور دستور

1976 الذي نصّ على هيئة تشريعية منتخبة، ليقوم بانتخاب أعضاء المجلس الوطني الشعبي طبقاً للأمر رقم 76-113 المؤرخ في 20 ديسمبر 1976، والمحدد لطرق انتخاب النواب وخاصة عددهم وشروط قابليتهم للانتخاب وحالات التنافي مع شروط العضوية في المجلس. إنّه ثالث قانون انتخابي تعرفه الجزائر المستقلة. استمرّ العمل بهذا الأمر إلى غاية صدور دستور 1989، ولم يتعرّض إلا لتعديل واحد قبل إجراء الانتخابات في فبراير 1977، والمتمثل في الأمر رقم 77-02 المؤرخ في 30 يناير 1977. وقد تمّ تدعيم هذا الأمر بقانون رقم 79-01 المؤرخ في 9 يناير 1979، المتضمن القانون الأساسي للنائب، وكذا قانون رقم 80-03 المؤرخ في 23 فبراير 1980، المتضمن تحديد القواعد التي تحكم التعويضات التي تدفع إلى أعضاء المجلس الشعبي الوطني.

4- التعددية السياسية، إضراب "الفييس" وعدم استقرار قانون الانتخاب

دفعت التعددية السياسية التي أرساها دستور 1989 بالمشرّع الجزائري إلى إصدار رابع قانون انتخابي والمتمثل في القانون رقم 89-13 المؤرخ في 7 أوت 1989، يتضمن قانون الانتخابات. وكان هذا النص التشريعي قد تعرّض إلى خمسة تعديلات وهو رقم قياسي: التعديل الأول كان بمقتضى القانون رقم 90-06 المؤرخ في 27 مارس 1990، وذلك عشية الانتخابات المحلية المجراة في 12 جوان 1990، والتي فازت بأغلبية مقاعدها جبهة الإنقاذ، والثاني وفق القانون رقم 91-06 المؤرخ في 2 أبريل 1991، وذلك عشية الانتخابات التشريعية المزمع تنظيمها في جوان 1991، والتي تمّ تأجيلها بسبب إضراب الجبهة الإسلامية للإنقاذ وإعلان حالة الطوارئ، والثالث بمقتضى القانون رقم 91-17 المؤرخ في 15 أكتوبر 1991، أي عشية تنظيم الانتخابات التشريعية المجراة في دورها الأول في ديسمبر 1991، والتي حصدت أغلبية مقاعدها جبهة الإنقاذ، الأمر الذي دفع بالسلطة إلى إلغاء الدور الثاني المقرر تنظيمه في يناير 1992، والرابع

بمقتضى الأمر رقم 95-21 المؤرخ في 19 جويلية 1995، أي عشية الانتخابات الرئاسية التي فاز بها الرئيس ليامين زروال، والخامس بمقتضى الأمر رقم 96-26 المؤرخ في 30 أكتوبر 1996، أي عشية الاستفتاء على دستور 1996، وكل هذه التعديلات كانت بسبب الحالة الأمنية التي عرفت البلاد بعد إيقاف المسار الانتخابي في دوره الثاني. وتتمة لهذا القانون، تم إصدار القانون رقم 89-14 المؤرخ في 8 أوت 1989، المتضمن القانون الأساسي للنائب، المعدل بمقتضى القانون رقم 91-22 المؤرخ في 4 ديسمبر 1991، والقانون رقم 89-16 المؤرخ في 11 ديسمبر 1989، يتضمن تنظيم المجلس الشعبي الوطني وسيره، والقانون رقم 91-18 المؤرخ في 15 أكتوبر 1991، يحدد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها لتجديد المجلس الشعبي الوطني.

5- مجلس غير منتخب يُشرع لانتخاب هيئات منتخبة

دفع دستور 1996 الذي أسس للبرلمان ذي الغرفتين، وللقانون العضوي المنظم للمسائل الحساسة في الحياة السياسية، من بينها نظام الانتخابات، بالمجلس الوطني الانتقالي المُعين إلى إصدار خامس قانون انتخابي والمتمثل في الأمر رقم 97-07 المؤرخ في 6 مارس 1997، يتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، والذي به تم تنظيم الانتخابات التشريعية لأعضاء المجلس الشعبي الوطني في مايو 1997، التي فاز بها الأرندي، والانتخابات المحلية في أكتوبر 1997، وانتخابات مجلس الأمة في ديسمبر 1997، والانتخابات الرئاسية في أبريل 1999، التي فاز بها عبد العزيز بوتفليقة في ظروف سياسية غامضة، والانتخابات التشريعية في مايو 2002، التي عرفت فيها عودة الأفلان إلى الواجهة الأولى بعد أن دخل بيت الطاعة. كان أول تعديل تعرّض له خامس قانون انتخابي في 7 فبراير 2004، بمقتضى القانون رقم 04-01، أي عشية الانتخابات الرئاسية المجرأة في أبريل من نفس السنة، والتي فاز فيها عبد العزيز بوتفليقة بالعهد

الثانية. أمّا ثاني تعديل تعرّض له هذا القانون الانتخابي، فكان في 28 جويلية 2007 بمقتضى القانون رقم 07-08، وذلك عشية تنظيم الانتخابات المحلية المجراة في نهاية نوفمبر 2007. للإشارة، تمّ أيضا تنظيم الانتخابات الرئاسية لسنة 2009 بمقتضى هذا القانون الانتخابي المعدل مرتين، وفاز فيها بوتفليقة بالعهدّة الثالثة بعد أن تمّ تعديل الدستور. وقد تمّ إصدار بمعية هذا القانون الانتخابي، كل من القانون العضوي رقم 99-02 المؤرخ في 8 مارس 1999، يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، وكذا القانون رقم 01-01 المؤرخ في 31 يناير 2001، يتعلق بعضو البرلمان.

6 - إصلاح القوانين قبل الدستور وموجة الربيع العربي

على ضوء الإصلاحات التي أرسّتها السلطة بعد موجة الربيع العربي، تمّ إصدار سادس قانون انتخابي في يناير 2012. إنّه القانون العضوي رقم 12-01 المؤرخ في 12 يناير 2012 يتعلق بنظام الانتخابات. تمّ بمقتضى هذا القانون تنظيم الانتخابات التشريعية المجراة في مايو 2012، وفيها حاول الإسلاميون توحيد قوائمهم قصد الظفر بالأغلبية البرلمانية، لكنها باءت بالفشل، وتنظيم الانتخابات المحلية في نوفمبر 2012، والانتخابات الرئاسية المجراة في أبريل 2014، والتي فاز فيها عبد العزيز بوتفليقة بالعهدّة الرابعة، وهو فوق كرسي متحرك. وقد صاحب هذا القانون كل من القانون العضوي رقم 12-02 المؤرخ في 12 يناير 2012، يحدد حالات التنافي مع العهدّة البرلمانية، والقانون العضوي رقم 12-03 المؤرخ في 12 يناير 2012، يحدد كفاءات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، والأمر رقم 12-01 المؤرخ في 13 فبراير 2012، يحدد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في انتخابات البرلمان.

7 - كاد الحراك الشعبي أن يلغي القانون الانتخابي 2016

بصدور دستور 2016، قامت الهيئة التشريعية بإصدار القانون الانتخابي السابع في تاريخ الجزائر المستقلة، والمتمثل في القانون العضوي رقم 16-10 المؤرخ في 28 أوت 2016. تمّ بمقتضى هذا القانون تنظيم الانتخابات التشريعية في مايو 2017، والانتخابات المحلية في نوفمبر 2017. وكان من المنتظر أن يتم -بهذا القانون- تنظيم الانتخابات الرئاسية التي كان من المقرر تنظيمها في أبريل 2019 بعد أن ترشح إليها الرئيس المريض عبد العزيز بوتفليقة. أبطل الحراك العهدة الخامسة، ودفع بالسلطة إلى تأخير تنظيم الانتخابات إلى غاية 12 ديسمبر 2019، بعد أن قامت بتعديل هذا القانون العضوي في 14 سبتمبر 2019. للإشارة، تمّ أيضا تنظيم الاستفتاء على دستور 2020 بمقتضى هذا القانون العضوي المعدل.

8 - إصدار ثامن قانون انتخابي في غياب المجلس الشعبي الوطني

ثامن وآخر قانون انتخابي تمّ إصداره في تاريخ القوانين الانتخابية الجزائرية هو الأمر رقم 01-21 المؤرخ في 10 مارس 2021، يتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، وذلك في غياب المجلس الشعبي الوطني بعد أن تمّ حله من قبل الرئيس عبد المجيد تبون وتنظيم انتخابات تشريعية مسبقة المزعوم إجراؤها في 12 جوان 2021. وإلى جانب هذا القانون الانتخابي، تمّ إصدار الأمر رقم 02-21 المؤرخ في 16 مارس 2021، يحدد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في انتخابات البرلمان. فهل يصمد هذا القانون الانتخابي للاستحقاقات الانتخابية المقبلة، ونعني بها الانتخابات المحلية والانتخابات الجزئية لمجلس الأمة، أم تراه يُعدل، ولو جزئيا، على غرار سابقه ؟

المطلب الثاني: قانون الإنتخاب الجديد في الجزائر

صادق مجلس الوزراء، على مشروع قانون الانتخابات في نسخته النهائية خلال اجتماع ترأسه رئيس الجمهورية عبد المجيد تبون وهذا أهم ما جاء فيه:

توجيهات رئيس الجمهورية الجديدة:

.مراجعة شرط سن ترشح الشباب ورفع حصته في الترشيحات ضمن القوائم الانتخابية إلى النصف بدل الثلث.

.رفع حصة الشباب الجامعي إلى الثلث ضمن القوائم الانتخابية دعماً للكفاءات الوطنية وخريجي الجامعات في كل ربوع الوطن.

.تشجيع التمثيل النسوي في القوائم الانتخابية، بالمناصفة والمساواة لإلغاء نظام المحاصصة كما كان في قانون الانتخابات السابق.

.ضرورة الاعتماد على محافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين من ولايات المترشحين نفسها من أجل مراقبة مالية دقيقة لمصادر التمويل.

.التحديد الدقيق لمفهوم وعناصر ومراحل الحملة الانتخابية، والابتعاد عن استغلال الأوضاع الاجتماعية للمواطنين أثناء الحملات الانتخابية.

هذا ما حمله مشروع قانون الانتخابات المصادق عليه:

انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني:

1- أعضاء المجلس الشعبي الوطني ينتخبون لعهد مدتها خمس سنوات بطريقة الاقتراع

النسبي على القائمة المفتوحة وبتصويت تفضيلي دون مزج (المادة 189)

2-مراعاة مبدأ المناصفة بين النساء والرجال، وأن تخصص على الأقل ثلث الترشيحات

للمترشحين الذين تقل أعمارهم عن 35 سنة، ويكون ثلث مترشحي القائمة يملكون مستوى

تعليمي جامعي (المادة 189)

3-الراغب في الترشح لانتخابات مجلس الأمة متم لعهدة كاملة بصفة منتخب في مجلس شعبي بلدي أو ولائي، كما لا يسري هذا الحكم على المجالس الشعبية والولائية في حال عدم إتمام أي عضو من أعضائها عهدة كاملة (المادة 219)
انتخاب أعضاء المجلس البلدية والولائية:

4-أعضاء المجلس الشعبي البلدي والمجلس الشعبي الولائي ينتخبون "لعهدة مدتها خمس (05) سنوات بطريقة الاقتراع النسبي على القائمة المفتوحة وبتصويت تفضيلي دون مزج (المادة167)

5-مراجعة شرط سن ترشح الشباب ورفع حصته في الترشيحات ضمن القوائم الانتخابية إلى النصف بدل الثلث.
الشروط المطلوبة في الناخب:

6-القوائم دائمة وتكون محل مراجعة خلال الثلاثي الأخير من كل سنة (المادة 61)

7-كل مترشح للانتخابات الرئاسية ملزم بإيداع كفالة لدى الخزينة العمومية قيمتها 250 ألف دج (المادة 248)

8-تركيبة القائمة من طرف حزب تحصل على خلال الانتخابات المحلية الأخيرة على 4 بالمائة من الأصوات المعبر عنها في الدائرة الانتخابية المترشح فيها حسب المادة 176.
تمويل الحملة الانتخابية:

9-يمنتع كل مترشح أو شخص يشارك في الحملة الانتخابية عن كل خطاب كراهية وكل شكل من أشكال التمييز (المادة 74)

10-يحظر على أي مترشح أن يتلقى بصفة مباشرة أو غير مباشرة هبة من أي دولة أجنبية أو أي شخص طبيعي أو معنوي من جنسية أجنبية (المادة87)

11-يمنع استعمال اللغات الأجنبية في الحملة الانتخابية (المادة75)

- 12- موارد التمويل مساهمات الأحزاب السياسية، المساهمات الشخصية للمترشح، الهبات النقدية أو العينية المقدمة من طرف المواطنين، مساعدات الدولة المحتملة للمترشحين الشباب، إمكانية تعويض الدولة لجزء من نفقات الحملة الانتخابية"، (المادة 86)
- 13- كل هبة يتجاوز مبلغها 1000 دينار يستوجب دفعها عن طريق الشيك أو التحويل أو الاقتطاع الآلي أو البطاقة البنكية (المادة 90)
- 14- حدد المبلغ الأقصى للهبات بالنسبة لكل شخص طبيعي في حدود 20 مرة الأجر الوطني الأدنى المضمون (المادة 87)
- 15- لا يعد تمويلا أجنبيا الهبات المقدمة من الجزائريين المقيمين في الخارج (المادة 89).

سلطة الانتخابات:

- 16- إدارة ومراقبة مجموع العمليات الانتخابية والاستفتاءية من صلاحية السلطة الوطنية المستقلة (المادة 6) لأول مرة.
- 17- رئيس السلطة ينتخب من طرف أعضاء مجلسها "بأغلبية الأصوات لعهدة واحدة غير قابلة للتجديد مدتها 6 سنوات (المادة 26)
- 18- السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات تمارس صلاحياتها منذ استدعاء الهيئة الناخبة إلى غاية الإعلان عن النتائج (المادة 9)
- 19- السلطة المستقلة تتلقى كل عريضة أو تبليغ متعلق بالعمليات الانتخابية أو والاستفتاءية يرد من الأحزاب السياسية أو من المترشحين أو الناخبين (المادة 13)
- 20- حسابات السلطة المستقلة للانتخابات، وحصائلها المالية تخضع للمراقبة البعدية لمجلس المحاسبة (المادة 17)

المبحث الثاني: المشاركة السياسية في الجزائر

المطلب الأول: تحديد المفاهيم

1تعريف المشاركة:

سنتطرق في إطار تعريفنا للمشاركة السياسية، تعريف المشاركة لغة ثم اصطلاحا، لنتناول بعدها تعريف السياسة، ثم المشاركة السياسية، لننهى هذا العنصر بتعريف الباحثة لها.

1.1تعريف المشاركة لغة

بمعنى: قد اشتركا، وتشاركا، وشارك أحدهما الآخر، والشريك...المشارك وجمعها إشراك، وشركاء، وهي شريكه، وجمعها شركاء، وشركة في البيع والميراث، شركة، وأشرك بالله: كفر فهو مشرك والاسم «...الشرك. والشرك: حيائل الصيد، وما ينصب للطير وجمعها شرك - والشرك: سير النعل وجمعها شرك كما أن أصل كلمة مشاركة من كلمة الشرك أو الشرك، أي معنى: قد اشترك وتشاركا وشارك أحدهما الآخر، وهي تعني المشاركة والشريك هو المشارك وجمعها شركاء والشريكة وجمعها شركاء وشركة، وتكون في البيع والميراث، مثلا يقال رغبتا في شرككم في النسب، والشرك يطلق أيضا على محرك الصيد وما نصب للطير، وجمعها شرك (بالتضمين) والتشريك، يعني بيع بعض ما اشترى منها بما اشترى به، وعلى هذا النحو يتضح أن المشاركة تأتي على وزن مفاعلة من مشاركة، يشارك مشاركة، وهي لا تكون إلا بين اثنين فصاعدا .

ورد في المنجد في اللغة العربية: تعريف معنى مشاركة بمعنى شرك - شركا - وشركا- وشركة- صار شركة، شاركا وتشاركا، أي وقعت بينهما شركة، اشترك في أمره: أي بمعنى جعله شريكا له فيه، وبالله جعل له شريكا، فهو مشرك ومشركا.

و « عندما يقال اشترك الأمر: أي التبس على القوم في كذا، تشاركوا فيه، والمشاركة بمعنى النصيب، وفيه يبيع شرك في دار، أي بيع حصته، والشركة نصيب الشريك،

واختلاط نصيبين فصاعدا، بحيث لا تتميز الواحد عن الآخر، وتطلق على العقد وإن لم يوجد لاختلاط المذكور، ويقال شركة تجارية، والشريك، شركاء، واشتراك، ومشاركة والمشارك، وتعني ما كان لك ولغيرك فيه حصته كثر أم قلت»

2.1 تعريف المشاركة اصطلاحاً :

-عرفت الأستاذة "نهى محمد أمجد نافع" المشاركة بأنها: « الجهود الشعبية التطوعية المنظمة التي تتصل بعمليات اختيار القيادات السياسية، وصنع السياسات ووضع الخطط وتنفيذ البرامج والمشروعات سواء على المستوى الخدمي أو على المستوى الإنتاجي، وكذلك على المستوى المحلي أو المستوى القومي. »

يرى هذا التعريف أن المشاركة هي عمل تطوعي وليس إلزامي وإجباري على كل أفراد المجتمع، يهدف إلى التأثير في عملية اختيار السياسات العامة، اختيار القادة السياسيين، في أي مستوى كان .

-في تعريف مبني على تصنيف "بلوم" للأهداف التربوية عرف المشاركة بأنها: « وجود الأهداف الوجدانية للمشاركة لدى الأفراد، وتحولها إلى أهداف معرفية لحل مشاكلهم البيئية، سواء بالمشاركة في اتخاذ القرارات والتنفيذ أو المتابعة والتقييم، والتي يكتسب الأفراد من خلالها أهدافاً مهارية . »

يوضح هذا التعريف أن المشاركة عملية نابعة من أهداف وجدانية تتحول فيما بعد إلى أهداف معرفية، تساهم في اتخاذ القرار ومتابعته وتنفيذه، بهدف حل المشاكل البيئية، وهذا ما يعمل على إكساب الأفراد أهدافاً معرفية.

2تعريف السياسة:

1.2 تعريف السياسة لغة :

ورد في كتاب "جمال سلامة علي" الموسوم ب أصول العلوم السياسية بأنه" يوحى اشتقاق كلمة

سياسة في اللغة العربية أو اللاتينية بأنها كلمة تتعلق بشأن من الشؤون الذي يعني جميع الناس. وكلمة السياسة في العربية مشتقة من كلمة سوس بمعنى الرياسة أو القيادة، وهو إسم مشتق من الفعل ساس أو يسوس، وساس الأمر سياسة بمعنى قام به، ومنها جاءت مقولة يسوس الناس بمعنى يقودهم أو يحكمهم، والسوس هو أيضا الطبع والخلق، والسياسة في الفكر العربي هي القيام بالأمر بما يصلحه والمقصود بالأمر هنا هو أمر الناس، فكلمة أمر كلمة شائعة الاستعمال في العربية بمعنى حكم ودولة. أما كلمة سياسة باللاتينية أو الإنجليزية policy وتعني فمردها الى الكلمة الإغريقية أو اليونانية polis وتعني الدولة أو المدينة أو مكان تجمع المواطنين .

2.2 التعريف الاصطلاحي للسياسة :

-عرفت السياسة بأنها: "الأهداف التي تسعى جهة، (أو حكومة) ما، لتحقيقها تجاه جهة أو جهات معينة والوسائل التي تتبعها، أو تفكر في إتباعها تلك الجهة، لتحقيق تلك الأهداف.

يرى هذا التعريف أن السياسة هي جملة الأهداف الما ارد تحقيقها من طرف جهة معينة، أو الوسائل المتبعة في تحقيق ذلك.

-عرف الأستاذ "ديفرجيه" السياسية بأنها: "عبارة عن صراع متواصل بين فئة اجتماعية تسعى لبسط نفوذها والتحكم في مصير المجتمع كله والتمتع بجميع الخيرات، وبين فئة مناهضة لها تحرص على توفير الأمن والعدالة لجميع الأفراد وتحويل أجهزة الدولة إلى أداة فعالة لتحقيق الوئام الوطني، ودمج الأفراد في مجتمع تسوده العدالة

"يرى هذا التعريف بأن السياسة ما هي إلا صراع ما بين فئتين، فئة تحاول بسط سلطتها وسيطرتها المطلقة خدمة لمصالحها فقط، مقابل فئة أخرى تحاول إفتكاكها لها ليستفيد الجميع من مقدرات الدولة.

- 3 تعريف المشاركة السياسية:

عرف معجم العلوم الاجتماعية المشاركة في المجال السياسي بأنها: تدل على اشتراك المواطن في مناقشة الأمور بطريقة مباشرة في نشاط جماعات منظمة ومستقرة تدل على ارتفاع مكانة الفرد، أما المشاركة الانتخابية، فإنها لا تحدث إلا في فترات متباعدة، ولا تتطلب من المواطن العادي أي جهد تنظيمي. "

يقر هذا التعريف بأن المشاركة السياسية هي اشتراك المواطنين في مناقشة مختلف القضايا بطريقة مباشرة في نشاط جماعات منظمة، كالبرلمان مثلا الذي يقوم أعضاؤه بمناقشة مختلف القضايا والمسائل كقانون الأسرة، إلى جانب المشاركة الانتخابية التي تكون في الفترات الانتخابية فقط، ولا تتطلب أي جهد تنظيمي، وهي من أبسط صور المشاركة السياسية.

- يعرف الكتاب الأخضر المشاركة السياسية بأنها: تمكين الشعب من ممارسة السلطة، وهي وفقا لهذا النموذج الوسيلة الوحيدة للديمقراطية الشعبية، لأن أي نظام للحكم خلافا لهذا الأسلوب، أسلوب المؤتمرات الشعبية، هو نظام حكم غير ديمقراطي. "

يربط هذا التعريف المشاركة السياسية بالنظام الديمقراطي، حيث يرى بأنها مؤشر لها، أي مشاركة الشعب في ممارسة السلطة عن طريق المؤتمرات الشعبية، وليس بالتمثيل السياسي، لأنه لا يعبر في كل الأحوال عن الآراء الفردية، وبالتالي، فهو يرى بأن المشاركة السياسية، هي مشاركة جماهيرية.

- يعرف "عبد المجيد الغرام" المشاركة السياسية بأنها: "أنشطة أف ا رد الشعب الهادفة للتأثير على اختيار كبار موظفي الدولة وعلى القرارات الحكومية، وما تتطلبه هذه الأنشطة من سلوك واتجاهات . "

يرى هذا التعريف، أن المشاركة السياسية هي الأنشطة التي يقوم بها أفراد المجتمع، دون تحديد

للشروط التي يجب أن تتوفر فيهم، حيث يقومون بترجمة سلوكياتهم واتجاهاتهم في جملة من الأنشطة، توحى بتأييدهم أو رفضهم للقرارات الحكومية المختلفة، أوفي اختيار كبار موظفي الدولة.

بالمختصر المفيد، المشاركة السياسية هي الأنشطة المختلفة، سواء الشرعية أو غير الشرعية التي يقوم بها المواطنون، بغرض اختيار القيادات أو صناعة القرارات الحكومية المختلفة من خلال تأثيرهم عليها.

-أما "أوبكر علي إبراهيم الهبيل" فيعرف المشاركة السياسية بأنه: "العملية التي يساهم من خلالها المواطنون في صنع القرارات السياسية، والمساهمة في اختيار الأشخاص في المواقع الرسمية للدولة عن طريق التصعيد الشعبي، والإشراك في المناقشات السياسية والمواضيع المطروحة في المؤتمرات الشعبية الأساسية . "

يوضح هذا التعريف أنشطة المشاركة السياسية، والمتمثلة في المستويات المختلفة لها، بدءاً بالاشتراك في المناقشات، وصولاً إلى التصعيد الشعبي، بهدف اختيار القيادات وصنع القرارات.

-يعرف "سيدني فيربا Verba المشاركة السياسية بأنها: " الأنشطة القانونية الشرعية التي تقوم بها جماعة من المواطنين بهدف التأثير من قريب أو من بعيد في عملية اختيار الحاكم، والأفعال التي تتخذها هذه الجماعة إزاء الهدف. "

يحدد هذا التعريف المشاركة السياسية بأنها الأنشطة فقط الشرعية والقانونية، وفقاً طبعاً لقانون الدولة الممارس فيها النشاط السياسي، بهدف التأثير في السياسات التي يتخذها الحاكم، من خلال هذا التعريف، نخلص إلى القول أن المشاركة السياسية هي أنشطة شرعية وقانونية وغائية، تعمل على تحقيق أهداف معينة، منها التأثير في اختيار سياسات الحاكم.

المطلب الثاني: المشاركة السياسية في الجزائر

إن الجزائر التي كانت محكومة بنظام الحزب الواحد منذ استقلالها ولثلاثة عقود، تعد من البلدان العربي السبابة نحو الانفتاح، والتي تأثرت بالتغيرات الدولية، أهمها نهاية الحرب الباردة وظهور نظام دولي جديد.

تداخلت الأوضاع الداخلية بالخارجية، وولدت جملة من الظواهر السلبية، سياسيا واقتصاديا، أفرزتها الساحة الجزائرية في النصف الثاني من عقد الثمانينات، حيث انخفضت العائدات النفطية وتراجعت المؤسسات الإنتاجية لتبعيتها للخارج في المواد الأولية، وأدى ذلك إلى ارتفاع نسبة البطالة وعجزت الدولة عن توفير الضروريات الشعب.

في هذا الجو المشحون، ازدادت مسؤولية النظام والحزب في ما وصلت إليه البلاد، وتؤكد عجز المؤسسات القائمة عن تحسين الأوضاع بل ارتبطت بها كل الآفات والسلبيات، وبدأت مطالب التغيير تتصاعد بضرورة فتح مجال المساهمة لمجتمع مدني فعال ومؤسسات متعددة لا تخضع للحزب الواحد بل تفتح الأفاق أمام الرأي والرأي الآخر. في المجال الاقتصادي والسياسي والاجتماعي والثقافي، وهو ما عبرت عنه مظاهرات وأحداث أكتوبر 1988، في الجزائر العاصمة وعدة مدن أخرى. بعد هذه الأحداث مكن دستور 1989 من تأسيس نظام تعددي لأول مرة، لكن انتكاسة المسار الانتخابي في جانفي 1992 أدخل هذا الدستور في حكم المجدد إلى أن عدل عام 1996، حيث عبرت المادة 14 منه، بأن الدولة تقوم على مبادئ التنظيم الديمقراطي والعدالة الاجتماعية. وأن المجلس المنتخب هو الإطار الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته الديمقراطية. وهذا تعبير عن الاعتراف بالمشاركة السياسية على قدم المساواة كما عبرت المادة 29 بان كل المواطنين سواسية أمام القانون. تم الاعتراف صراحة بالحقوق السياسية، كما عبرت

المادتين 41 و42 بأن حريات التعبير وإنشاء الجمعيات والاجتماع مضمونة للمواطن وكذا حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به ومضمون. ولأن الدساتير مرجعيات أساسية لقوانين الأمة، فإنها دائما تحوي كل ما يعتقد أنه يحترم المبادئ السامية كالحرية والمساواة وحقوق الإنسان، إلا أن الواقع قد يفرز غير ذلك، لقد عرفت الجزائر ظاهرة العنف والإجرام المنظم، تطلب منها تجميد كثير من المبادئ اكتسبها الشعب بتضحيات كبيرة وغالية. إن تضيق أفق الحرية والتعبير والتجمع، مهما كانت أسبابها، يتوقع أن تؤثر سلبا على المشاركة السياسية. المشاركة السياسية في المجلس الشعبي الوطني:

أكد دستور 1996 عن الثنائية البرلمانية من خلال المادة 98 التي تنص على أنه يمارس السلطة التشريعية برلمان يتكون من غرفتين هما: المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وأعطت المادة 133 صلاحيات لهذا البرلمان حيث منح النواب حق استجواب الحكومة في إحدى قضايا الساعة كما يمكن للجان البرلمان أن تستمع إلى أعضاء الحكومة، ونصت المادة 134 بأنه يمكن لأعضاء البرلمان أن يوجهوا أي سؤال شفوي أو كتابي إلى أي عضو في الحكومة. من خلال هذه الصلاحيات التي منحها الدستور لأعضاء البرلمان في التعامل مع الحكومة فقد وسع من دائرة المشاركة السياسية، فهي مضمونة للأقلية داخل الغرفتين. العدد الكلي لمجلس الأمة هو 144 عضوا، ثلثين ينتخبون بالاقتراع غير المباشر والثلث يعين من طرف رئيس الجمهورية من بين الشخصيات الوطنية. وعهده 6 سنوات لتقادي أي فراغ دستوري. أما المجلس الشعبي الوطني فينتخب مباشرة وله سلطة التشريع في مجالات محددة ومراقبة سير الحكومة حسب الدستور وعدد أعضائه 389 منهم 8 مقاعد مخصصة للجالية الجزائرية في الخارج. ومقياس التمثيل في المجلس الشعبي الوطني هو مقعد واحد لكل 80 ألف نسمة يضاف إليها مقعد واحد لكل شريحة متبقية يزيد عددها على 40 ألف نسمة، ولا يمكن أن يقل

عدد المقاعد عن الأربعة في الولايات التي لم تبلغ كثافتها السكانية 350 ألف نسمة مثل ولاية إليزي وتمنراست.

لقد أفرزت آخر الانتخابات التشريعية (ماي 2007) عن نتائج أقل ما يقال عنها أنها تعبر عن التعددية وانفتاح المجال للمشاركة السياسية في الترشيح والانتخاب كما تدل عنها نتائج العملية الانتخابية تلك، والمختلفة نتائجها عن انتخابات 2002 حيث تغيرت موازين القوى وتبدلت المواقع بين الأحزاب وتأثير ذلك على التوازنات داخل السلطة التشريعية (البرلمان)

ما يعنينا في هذه النتائج، هو تعايش هذه التشكيلات مع بعضها داخل المؤسسة التشريعية ومدى ما تحققه من مشاركة سياسية. وهل أن الأغلبية تقصي الأقلية؟ وما هي الآليات المستخدمة لتحقيق الانسجام وإشراك الأقلية؟

من المعروف أن الحاصل على الأغلبية يكون وضعه مريحا في تشكيل الحكومة ومن ثم في اقتراح القوانين والتصويت عليها. لكن من المهم كذلك ومن قواعد الديمقراطية السليمة ضمان حق المشاركة السياسية للأقلية الموجودة وإدماجها في مختلف اللجان للمساهمة والاستفادة من رأيها المعارض، إذ قد يكون ذلك سبيل لتدارك النقائص وتصحيح الأخطاء التي لا تتفطن لها الأغلبية الحاكمة، فقد تغتر بأغليبتها وترتكب أخطاء

فادحة في حق البلاد والشعب. وتبرز المشاركة السياسية داخل الهيئة التشريعية من خلال جملة من الآليات :

- حق نقد الحكومة داخل البرلمان.
- حق معارضة القوانين المطروحة للتصويت من قبل الحكومة.
- تقديم أسئلة شفوية ومكتوبة للحكومة.
- حق تأسيس مجموعات برلمانية.

- التوجه للصحافة والرأي العام لإعلام مواقفها المعارضة.
ولابد أن يتم ذلك في إطار اعتراف الأغلبية بحق المعارضة من طرف الأقلية واحترام هذه الأخيرة للقوانين المعمول بها في هذا الإطار. وفي حالة عدم الاحترام المتبادل بين هذا وذلك فإن هذا الوضع سيكون له تأثيرا سلبيا على عمل البرلمان.
في هذه الحالة، يصعب الحديث عن المشاركة السياسية في البرلمان، إذا كان البرلمان في حد ذاته لا يملك مؤهل المشاركة من خلال المبادرة والمعارضة. والمعارضة عموما تتحرك في البرلمان من خلال عدة وظائف أهمها :

1- الوظيفة التشريعية. 2 - الوظيفة الرقابية. 3 - الوظيفة السياسية.

1- الوظيفة التشريعية للبرلمان:

الدور الأساسي للبرلمان، هو التشريع للمجتمع في مختلف الميادين في ظل المادة:122 من الدستور، وللبرلمانيين المنتمين للأغلبية أو الأقلية الحق في اقتراح القوانين. ولكي تكون العملية ناجحة لابد من وضع آليات تمكين المعارضة من فرض نفسها ووجودها بل وتشجيعها على أن تكون معارضة بناءة من خلال تعزيز مشاركتها السياسية داخل البرلمان.

فبالنسبة للاقتراحات نجد النواب في عهد 1997-2002 قدموا 20 اقتراح قانون مر منها إلى اللجان المختصة أربعة قوانين فقط، والتي لم يصدرها فيها أي نص للتطبيق في نهاية الأمر. بينما وردت اقتراحات التعديل من مختلف الأحزاب(13). ولكي يؤدي البرلمان وظيفته التشريعية بحيث تنتوع القوانين وتمس كل القطاعات التي تهم الإنسان في علاقاته الداخلية والخارجية، فلا بد من وجود معارضة قوية يعترف لها بذلك ويفتح لها المجال لأداء دورها. إلا أن التجربة الجزائرية في هذا الإطار جد متواضعة بسبب ضعف الأحزاب السياسية المتواجدة في البرلمان وعجزها عن اتخاذ المبادرات، فضلا عن تدخل

المؤسسات التنفيذية في ترتيب الأولويات وأحيانا وضع عراقيل أمام الاقتراحات المقدمة كي لا تؤثر تأثيرا كبيرا على القوانين المقترحة من الحكومة.

2-وظيفة الرقابة للبرلمان:

أما فيما يتعلق بتحريك المعارضة من خلال الوظيفة الرقابية داخل البرلمان. ومن خلال ما يتمتع به البرلمان من حصانات، فإنه يتبوأ مكانة لا تفتقر لحماية مصلحة الشعب والدفاع عنها ومنع الانحراف، وهذا من خلال عدة وسائل منها مناقشة الميزانية والإشراف على العمل الحكومي، في إطار ما توفر من معلومات والثقافة البرلمانية اللازمة من حرية المداولات والتعبير والنقد البناء .

وتمارس الرقابة عبر عدة آليات كمناقشة برنامج الحكومة وبيان السياسة العامة والاستجواب والأسئلة الشفوية أو المكتوبة، ويقدر ما كان المجال مفتوحا للمعارضة داخل البرلمان لممارسة وظيفة الرقابة بعيدا عن الضغوط والتخويف، فإن ذلك يمنح الفرصة أكثر للمشاركة السياسية التي تعود بالإيجاب على الحياة السياسية والمنظومة التشريعية. في التجربة الجزائرية، ونظرا لأن الأغلبية في البرلمان وضعها مريح لأنها تحكم، فإن الحكومة لم تتعرض لمواقف محرجة هددتها بالسقوط أو بسحب الثقة أو بالاستقالة، ولم يحصل هناك تصويت بالثقة.

بخلاف ذلك فقد ظلت المعارضة في المجلس الوطني الشعبي تمارس الرقابة التي لا تترتب عنها مسؤولية الحكومة بصفة مباشرة كالاستجواب والأسئلة الشفوية أو المكتوبة. والمشكل في عدد كبير من البرلمانيين، حيث لا يملك هؤلاء ثقافة برلمانية، فهي مازالت عند أغليبتهم، عبارة عن منصب للتشريف يعقبها بعد خمس سنوات نظام للتقاعد مغري وسيارة ولقب السيناتور. مع السعي لضمان عهدة أخرى إذا سمحت الظروف بذلك .

3-الوظيفة السياسية للبرلمان:

أما فيما يتعلق بالوظيفة السياسية، فيتعلق الأمر بالوساطة بين المواطنين وأجهزة السلطة التنفيذية والتأثير في الرأي العام، وهي تكون للبرلمانيين لكن خارج مقر البرلمان، فالنواب باعتبارهم يمثلون الشعب سواء انتخبوا بشكل مباشر (المجلس الشعبي الوطني) أو غير مباشر (مجلس الأمة)، لهم دور كبير في متابعة انشغالات القاعدة الشعبية. يتقاضى كل نائب علاوة خاصة يفتح بها مداومة للتقرب من القاعدة ومعرفة انشغالاتها ومتابعتها ومحاولة إيجاد حلول لها أو نقلها للسلطات المعنية.

إن البرلماني هو وسيط بين ناخبيه وهيئات السلطة التنفيذية المختلفة من الوزارة إلى أبسط إدارة، ويتدخل على مختلف المستويات للدفاع عن حقوق المواطنين الذين لا يجدون من يدافع عن حقوقهم، حيث يعانون من تعسف الإدارة أو مساس بحرياتهم وحقوقهم، كما أنهم لا يعرفون في غالب الأحيان قنوات تبليغ انشغالاتهم ولا يجدون من يتكفل بها. على صعيد آخر، فإن البرلمان من خلال أعضائه يساهم في تشكيل وتوجيه الرأي العام، إذ يفترض أن البرلماني لديه قاعدة شعبية معينة، فهو إذا يمتلك فرصة التأثير في مختلف الإتجاهات والتيارات السياسية داخل الدولة. من خلال التجارب السابقة والطموح المستقبلي والاستفادة مما حدث ويحدث من تجارب إقليمية ودولية في سياق المشاركة السياسية المتوفرة.

لقد أعطت التجربة الجزائرية نتاجا مقبولا في هذا السياق، حيث عبر التعايش السلمي لممثلي مختلف الأحزاب والتيارات السياسية في العهدين الأخيرتين عن وجود الإنسجام والتقارب السياسي عبر قنوات الحوار والتنافس السلمي وليس التناحر والعداء ورفض الآخر.

لقد دلت التجارب السابقة عن أهمية التعايش إذ ليس هناك بديل أفضل، فالرأي العام يتعلم من خلال التعايش البرلماني، وبإمكانه أن يشارك من خلالهم في الاقتراحات

والمناقشات، ليتمكنوا من مراقبة البرلمانين من خلال البث المباشر الذي تضمنه وسائل إعلام العمومية للمناقشات.

و قد تجلت المشاركة السياسية في الجزائر في مصادقة الشعب الجزائري على دساتير الدولة الجزائرية وعلى مختلف التعديلات التي أجريت عليهم منذ الاستقلال الى يومنا هذا، حيث تم إجراء استفتاء شعبي، قبل إصدار الميثاق الوطني بتاريخ 5 جويلية 1976، بعدها حضر مشروع دستور، عرض على الإستفتاء الشعبي بتاريخ 19\11\1976، كما تم إجراء تعديل جزئي لدستور 1976 في إستفتاء 03 نوفمبر 1988، تم بموجبه إستحداث منصب رئيس الحكومة، وإقرار المسؤولية السياسية للحكومة أمام البرلمان ثم تبعها إعداد مشروع دستور جديد عرض للاستفتاء الشعبي بتاريخ 23\02\1989 (رداوي مراد، التطور التاريخي للنظام الدستوري الجزائري.)

كما أجري إستفتاء شعبي رسمي على أول دستور جزائري يكرس النظام اللبيريالي قائماً على التعددية الحزبية، ثم على التعديل الذي أجري على نفس الدستور فيما يخص اللغة الأمازيغية، التي أصبحت بعد الإستفتاء لغة وطنية مع اللغة العربية.

بناء على ما سبق نستطيع القول، بأن المشاركة السياسية في الجزائر لم تخرج من الاطار الشكلي المتمثل في تعدد قنواتها وآلياتها، وبقيت المشاركة السياسية الفعيلة من نصيب الأقلية، والمتمثلة في المؤسسة العسكرية، التي فقدت ذلك في فترة حكم الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، الذي قام باستبعادها من مجال الحياة السياسية، لينفرد ربما هو بصنع سياسة الدولة.

المطلب الثالث: أهمية المشاركة السياسية

تتبع أهمية المشاركة السياسية من طبيعة الدور الذي تضطلع به على مستوى الأفراد والسلطة، فعلى مستوى الفرد تعمل على تعميق الشعور بالكرامة والقيمة والأهمية، كما تعرف الإنسان بواجباته ومسؤولياته، مما يساعد على صنع مجتمع فاعل. أما على صعيد العلاقة مع السلطة، فتعمل على مساهمة الأفراد فيها من خلال مشاركتهم في قراراتها وأعمالها مما يعود عليهم بالمنفعة، لأنها ستقوم بتحقيق المصلحة لأكثر عدد منهم، وتكون أقدر على تلبية احتياجاتهم، وأكثر انسجاماً مع تطلعاتهم.

كما تعد المشاركة السياسية مظهراً من مظاهر الحداثة السياسية بل هي أكثر من ذلك، فهي من بين مقوماتها، حيث يشير البعض إلى أن المجتمع التقليدي يفتقر إلى المشاركة بينما يتمتع بها المجتمع الحديث.

إن من متطلبات المتغيرات العصرية الحديثة هو تضيق الفجوة بين الحاكمين والمحكومين، من خلال مشاركة أفرد المجتمع في صناعة مختلف السياسات والقرارات. فالمشاركة الحقيقية هي التي تقوم بتدعيم الفكر الحكومي بالكثير من الآراء الجماهيرية التي لم تتأثر بتقاليد البيروقراطية وحدودها، كما تؤدي إلى قيام الجماهير بتنظيم أنفسهم في جمعيات أهلية تساند الهيئات الحكومية في مقابلة الاحتياجات العامة للجماهير ككل.

في هذا السياق يرى الدكتور "جنات السمالوطي" بأن المشاركة السياسية هي جوهر الديمقراطية في أي مجتمع، والطريق إلى تحقيق التنمية الشاملة المتواصلة، فهي إذن تؤثر على الأفراد و السياسة العامة للدولة، حيث تنبه كلا من الحاكم والمحكوم لواجباته ومسؤولياته وتنهض بمستوى الوعي السياسي، وعلى صعيد السياسة العامة، تدفع المشاركة السياسية الحاكم للاستجابة لمطالب المواطنين، كما تعمل على توزيع موارد المجتمع بشكل أكثر عدالة.

يرى "ألوك (1976) Elcok أن أهمية المشاركة ترجع إلى أنها من أهم خصائص المواطن الصالح في المجتمع الديمقراطي المتمثلة فيما يلي:

- يجب أن يعرف قدر معين من المعلومات.

- أن يعتقد بجدارة تأثيره على مسرح الأحداث السياسية.

- يستطيع المساهمة في صنع السياسات، ويستطيع كذلك إقامة اتصالات فردية مع

ممثلي الحكومة.

- أن يكون له أري خاص تجاه المؤسسات السياسية وممثليها.

فالمشاركة السياسية تشعر الفرد بكيئونه الاجتماعية والسياسية، أو كوحدة في بناء اجتماعي ونسق سياسي معا متكاملين ومتناسقين، له القدرة على ممارسة أدوار فاعلة فيهما بمشاركته في صنع قرارات حكومته وبرامجها التنموية، ولا سيما التحرك النشط على مستوى الحياة السياسية ورسم هيكلها وسياساتها وتحديد أهدافها وأبعادها، ذلك أن المشاركة تجعل الأغلبية ا رضية على القرار السياسي ومستعدة لتحمل فالمشاركة السياسية تشعر الفرد بكيئونه الاجتماعية والسياسية، أو كوحدة في بناء اجتماعي ونسق سياسي معا متكاملين ومتناسقين، له القدرة على ممارسة أدوار فاعلة فيهما بمشاركته في صنع قرارات حكومته وبرامجها التنموية، ولا سيما التحرك النشط على مستوى الحياة السياسية ورسم هيكلها وسياساتها وتحديد أهدافها وأبعادها، ذلك أن المشاركة تجعل الأغلبية راضية على القرار السياسي ومستعدة لتحمل نتائجه سلبا أو إيجابا.

من خلال عملية المشاركة تتحدد أهداف المجتمع، بمعنى حاجات ورغبات الجماعات الاجتماعية المختلفة، إلا أن المشاركة لا ترتبط بالأهداف الاجتماعية، ولكنها أسلوب لتحديد الأهداف، واختيار الأولويات وتقدير الموارد التي تستخدم لتحقيق الأهداف، وللمشاركة مزايا أخرى بغض النظر على أنها تعمل على توصيل احتياجات ورغبات المواطنين إلى الحكومة، فهي تعتبر مصدرا أساسيا للرضا عن دور الفرد، كما أنها تعلم

الفرد القيم الدينية، كما أوضح ذلك "جون ستيورات ميل"، وهو من أشهر مؤيدي هذه النظرة

«أنه من بين المزايا الكبرى للحكومة الحرة أنها تنمي الذكاء والوجدان لجميع أفراد المجتمع عندما يدعون للمشاركة في أعمال تؤثر مباشرة على المصالح العظمى للبلد، ومن خلال المشاركة يتسنى للفرد تعلم المسؤولية، وبهذا المعنى يكون للمشاركة أكثر من قيمة وظيفية، هي غاية في حد ذاتها، وفي واقع الأمر يستطيع المرء القول بأنه في ظل المعايير الديمقراطية يتحطم تقدير المرء لذاته، إذا لم يشارك في القرارات التي تؤثر في حياته»

كما تعمل المشاركة السياسية على تحقيق الاستقرار السياسي، وتطبع النظام الاجتماعي بطابع

الاستمرار والاستقرار خاصة، وتتبع منها عدة فروع هي الاقتصاد والثقافة... الخ فهي إذن آلية النظام الديمقراطي وقاعدته النظرية وإطاره الحركي.

من خلال الأسس النفسية للمشاركة، يشير "أحمد عزت راجح" إلى فوائدها المتمثلة في النقاط التالية:

-تشعر المشاركة الفرد بأن له قيمة مما يزيد من احترامه لنفسه.
-تشعر المشاركة الفرد بأنه شريك في الجماعة و ليس غريبا عنها مما يقوى روحه المعنوية وشعوره

بالانتماء، و يحفزه على الإنتاج، هذا ما يترتب عنه زيادة تماسك الجماعة.
-تشعر المشاركة العامل الذي يشارك في حل المشكلة، بأن هذه الأخيرة هي مشكلته هو كذلك، هذا ما يزيد من اهتمامه بها.

مما تقدم يجدر بنا القول أن أهمية المشاركة السياسية تتمثل في النقاط التالية:

-تشعر المشاركة السياسية الفرد بذاته ووجوده، نتيجة لمساهمته في صنع القرارات المختلفة، وهذا ما يشعره كذلك بأهميته.

-إعطاء كل الأفراد فرصا للتعبير عن آرائهم للمساهمة في صياغة الأهداف والسياسات المختلفة.

-توحي المشاركة السياسية بوجود مجال من الحرية، حيث يعبر كل فرد عن توجهه، أي عدم قمع

مختلف الآراء، وهذا ما يؤدي إلى عدم احتدام الصراع، بل بالعكس تحقيق الاستقرار.

الفصل الثاني

العملية الانتخابية في الجزائر في ظل قانون الانتخاب الجديد

الفصل الثاني: العملية الانتخابية في الجزائر في ظل قانون الانتخاب الجديد

المبحث الأول: الانتخابات الرئاسية الأولى بعد الحراك 22 فيفري 2019

المطلب الأول: فترة ما قبل الانتخابات

كان يوم 12 ديسمبر/كانون الأول 2019، اليوم المنتظر عند الجزائريين من متتبعين ومواطنين لما يشكّله هذا الموعد من أهمية بالغة للكثيرين، لكونه يأتي في سياق سياسي استثنائي، تميز بنهاية فترة حكم الرئيس السابق، عبد العزيز بوتفليقة، بعد عشرين سنة من الحكم (1999-2019)، ويأتي في سياق حراك شعبي سلمي انطلق منذ 22 فبراير/شباط 2019، والذي يدعو بكل وضوح السلطة الفعلية إلى الامتثال إلى مطالبه وتنفيذها، وعلى رأسها تفكيك منظومة الحكم السابقة ومحاسبة كل الفاسدين فيها ومتابعتهم قضائياً، ومنع استتساخ نظام الحكم لنفسه وتمديد عمره من خلال إجراءات انتخابية شكلية. بل يدعو إلى التوجه نحو هندسة سياسية وانتخابية جديدة تعزز القطيعة التامة مع منظومة الحكم السابقة وممارساتها، ونقل الجزائر إلى انفتاح سياسي حقيقي يؤدي إلى بناء ديمقراطي مستمر وفعال تستطيع فيه التشكيلات السياسية والمدنية والنقابية والمواطنون ممارسة حقوقهم السياسية كاملة وبكل حرية، ومنها على وجه الخصوص اختيار ممثليهم من خلال انتخابات ديمقراطية حقيقية شفافة ونزيهة لا تشارك فيها وجوه من نظام الحكم السابق.

ومن جهة أخرى، تكتسي هذه الانتخابات الرئاسية في الجزائر أهمية خاصة، باعتبارها تتعلق بأهم مؤسسة سياسية ودستورية منتخبة (رئيس الجمهورية) لما يتمتع به رئيس الجمهورية من مكانة مهمة في البناء السياسي والدستوري من جهة، وجملة الصلاحيات التي يتمتع بها من جهة أخرى¹. عرفت أغلب المواعيد الانتخابية الرئاسية منذ الاستقلال

¹ انظر: المواد من 84 إلى 93 من دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية دستور معدل بموجب القانون رقم 01-16، موقع الجريدة الرسمية الجزائرية، (تم التصفح في 8 ديسمبر/كانون الأول

إلى اليوم اهتماما كبيرا، سواء من طرف النخب السياسية والإعلامية والجامعية، أو حتى من طرف معظم الناخبين الجزائريين الذين عبّروا عن ذلك من خلال المشاركة الانتخابية التي سجلت في بعض الأحيان نسباً مرتفعة مقارنة بالمواعيد الانتخابية الأخرى. لكن في المقابل، اختلفت المواعيد الانتخابية الرئاسية في الجزائر من موعد إلى آخر من حيث مضامينها السياسية والقانونية، وشكلت بوجه عام منعرجاً مهماً في التحولات السياسية والدستورية التي عرفتها الجزائر منذ الاستقلال. لقد مثّلت الانتخابات الرئاسية في الجزائر متغيراً مستقلاً مهماً مسؤولاً عن إحداث التغييرات العميقة في العديد من مكونات العملية السياسية من الفعل الحزبي العام إلى الفعل الانتخابي والإعلامي وغيرها. لكنها في الوقت نفسه أسهمت في الحفاظ على أهم ثوابت النظام السياسي الجزائري ولعل أبرزها قوة ومكانة مؤسسة الرئاسية والمؤسسة العسكرية في البناء السياسي والدستوري للجزائر.

أولاً: الانقسام السياسي والمؤسسة العسكرية

لم يتمكن الرئيس السابق، عبد العزيز بوتفليقة، والفريق المساند له من إقناع الحشود الشعبية التي خرجت في مناطق عديدة من الجزائر بتصوره لحل الأزمة السياسية، والتي كان قد تجاهلها لسنوات عدة معتبراً أن حقيقة الأزمة في الجزائر وطبيعتها مطالبها اجتماعية اقتصادية وليست سياسية. إلا أن وضوح الشعارات السياسية في الجمعات الأولى (المسيرات السلمية للحراك الشعبي كانت كلها تقريباً بأيام الجمعة) من الحراك الشعبي مكّنت كل المتابعين للشأن الجزائري من التعرف على الطابع السياسي للأزمة في الجزائر، وأنها أزمة تتعلق بنظام الحكم وممارساته وليست بسياساته الاقتصادية والاجتماعية وبرامجه التنموية التي اعتمد عليها منذ سنوات عديدة. لقد شكّل تراجع الرئيس، عبد العزيز بوتفليقة، والفريق المساند له عن تنظيم الانتخابات الرئاسية في موعدها الأول (18 أبريل/نيسان 2019) واقتراحه تنظيمها لاحقاً مع تعهده بعدم الترشح

إليها¹، حدثًا متميزًا جدًا على الصعيدين الداخلي والخارجي، وشكّل في الوقت نفسه بداية لتدخل الجيش مباشرة في المشهد السياسي، وبداية كذلك لمرحلة من الانقسامات السياسية الحادة في الجزائر استمرت طيلة الأشهر السابقة (مارس/آذار 2019 إلى نوفمبر/تشرين الثاني 2019)، وقد تجلّى ذلك في أبعاد متعددة:

ثانيا: التوجس من المرحلة الانتقالية ورهان نزاهة الانتخابات

تجلّى الانقسام السياسي الحاد في الجزائر عشية الانتخابات الرئاسية بين فريقين؛ حيث تمسك الفريق الأول بالمطالب الأولى للحراك الشعبي ويأتي على رأسها رحيل كل الرموز السياسية وغير السياسية من منظومة الحكم السابق خاصة الرئيس المؤقت، عبد القادر بن صالح، والوزير الأول، بدوي نور الدين²، كما رفض تنظيم الانتخابات الرئاسية في ظل هذه الظروف والتي يعتبرها فرصة لأن يجدد نظام الحكم نفسه من خلال تنظيمه لانتخابات بمنظومة إدارية وقانونية تشريعية قديمة/جديدة لا توفر الشروط المطلوبة لنزاهتها، وبشخصيات (خمسة مترشحين) كان معظمهم ضمن الأطقم الحكومية التي عملت مع الرئيس السابق، بوتفليقة، طيلة عشرين سنة من الحكم³.

كما تمسك دائمًا بضرورة محاسبة كل الفاسدين في تلك الحقبة ومتابعتهم قضائيًا؛ وهو ما يشكّل التيار الغالب من الحراك الشعبي، في حين إتجه العديد من الشخصيات البارزة من سياسيين وإعلاميين وأكاديميين وحقوقيين وطلبة جامعيين نحو القضايا والأطروحات

¹ فيما يتعلق بالمقترح الذي قدمه الرئيس السابق، بوتفليقة، انظر: الرئاسة الجزائرية تعلن عدم ترشح بوتفليقة وتأجيل الانتخابات، موقع الجزيرة نت، 11 مارس/آذار 2021، (تم التصفح في 6 ديسمبر/كانون الأول 2021): <https://bit.ly/38pZcwU>

² انظر: الحراك الشعبي: آلاف المواطنين يجددون مطلب التغيير الجذري لنظام الحكم، موقع وكالة الأنباء الجزائرية، 26 يوليو/تموز 2019، (تم التصفح في 7 ديسمبر/كانون الأول 2019): <http://www.aps.dz/ar/algerie/74436-2019-07-26-17-00-34>

³ المتظاهرون عبر الولايات يتمسكون بالمطالب لن نرضخ.. ومصرون على التغيير، جريدة الشروق اليومي، الجزائر، 15 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، (تم التصفح في 8 ديسمبر/كانون الأول 2019): <https://bit.ly/2RDmoBG>

الأكثر عمقاً، والتي منها ضرورة التوجه نحو مرحلة انتقالية وفق أجندة سياسية جديدة وتعديل عميق في الدستور والقواعد العامة للتنافس السياسي متفق عليها، تضمنها شخصيات سياسية وفكرية بارزة تحظى بقبول شعبي واسع، وتنتهي بتنظيم انتخابات رئاسية وتشريعية وبناء ديمقراطية جديدة "أو جمهورية ثانية في بعض خطابات هذا الفريق"¹. يواصل هذا الفريق مظاهراته السلمية في يوم الجمعة من كل أسبوع والتي يعتبر أنها السبيلُ الوحيدُ لإقناع السلطة الفعلية الحاكمة بمطالبها.

يتمثل الفريق الآخر في السلطة الفعلية الحاكمة والفريق المساند لها، ممثلة في هيئة أركان الجيش برئاسة الفريق، أحمد قايد صالح، والرئيس المؤقت، عبد القادر بن صالح، وطاقمه الحكومي برئاسة بدوي نور الدين، وبعض الأحزاب السياسية والجمعيات والإعلاميين ووسائل الإعلام الخاصة والشخصيات السياسية البارزة. يتمسك هذا الفريق بالحل الدستوري (أي استبعاد أطروحة المرحلة الانتقالية) الذي يعتبره الوسيلة الوحيدة التي تمكّن الجزائر من الحفاظ على استقرارها من جهة، ويجنب أو يخفض مستوى التدخلات الأجنبية في الشأن الداخلي للجزائر². لقد عبّر الفريق، أحمد قايد صالح، منذ سقوط الرئيس السابق، عبد العزيز بوتفليقة، عن تفضيله للحل الدستوري السلمي الذي يبدأ بتنفيذ المادة 102 من الدستور وينتهي بتنظيم انتخابات رئاسية جديدة. كما يعلن هذا الفريق إلى ضمان حق وحرية الجمهور في التظاهر سلمياً في كل جمعة من جمعات الحراك، من خلال اتخاذ بعض التدابير الاستثنائية في بعض الأحيان لضمان سلامة المتظاهرين وضماناً للوحدة الوطنية، بعدما توفرت لديه معلومات عن محاولات لزعة

¹ انظر: الدعوة إلى مرحلة انتقالية توافقية، ورفض إقحام العسكر في الصراع، جريدة الشروق اليومي، الجزائر، 31 مايو/أيار 2019، (تم التصفح في 7 ديسمبر/كانون الأول 2019): <https://bit.ly/345Sgl1>

² انظر: الفريق قايد صالح يشدد على أن الانتخابات الرئاسية ستجري في تاريخها المحدد، وكالة الأنباء الجزائرية، 30 أكتوبر/تشرين الأول 2019، (تم التصفح في 6 ديسمبر/كانون الأول 2019): <http://www.aps.dz/ar/algerie/78825-2019-10-30-12-21-02>

الاستقرار الأمني من جهة ومحاولات أخرى نحو التدخل الخارجي من بعض الحكومات الأجنبية بالتنسيق مع بعض الأطراف داخل الجزائر. تلك التدابير الاستثنائية التي تعتبرها بعض الأوساط الحقوقية من الجزائر وخارجها انتهاكاً صارخاً لحقوق الإنسان مثل: اعتقال نشطاء الحراك، ومنع سكان المناطق الأخرى من الانضمام للمتظاهرين في العاصمة. كما يتمسك هذا الفريق بتنظيم الانتخابات الرئاسية التي يعتبرها استكمالاً للمسار الدستوري الطبيعي من جهة وخروجاً آمناً من الأزمة السياسية الحادة التي تعرفها الجزائر. فبالرغم من فشل محاولته الأولى في تنظيم الانتخابات الرئاسية التي كانت مقررة يوم 4 يوليو/تموز 2019 بعدما امتنعت أحزاب وشخصيات سياسية عديدة عن المشاركة فيها، اتجهت السلطة الفعلية الحاكمة في الجزائر نحو تنظيم انتخابات رئاسية جديدة يوم 12 ديسمبر/كانون الأول 2019.

ثالثاً: التدابير الرسمية: امتثال لمطالب الحراك

المتتبع لتطور الأحداث في الجزائر يستنتج للوهلة الأولى تراجع مستوى التعبئة للحراك الشعبي في الأسابيع الأخيرة مقارنة بالأشهر الأولى، وهذا راجع بالأساس إلى التدابير الرسمية (ذات الطابع السياسي والقضائي والتشريعي) التي اعتمدها الجهات الرسمية بالتنسيق مع هيئة أركان الجيش الوطني الشعبي بقيادة الفريق، أحمد قايد صالح) والتي عبّر عنها الفريق، أحمد قايد صالح، في أكثر من مناسبة على أنها تلبية لمطالب الحراك الشعبي، وامتثالاً لتطلعاته في إطار من الحفاظ على المصلحة العليا للبلاد وتحقيقاً لاستقراره وحفاظاً على سلامة المواطنين. تمثلت تلك التدابير في شقها السياسي في إطلاق حوار وطني شامل كلفت بمهمته شخصيات سياسية وجامعية وحقوقية ومدنية بارزة برئاسة كريم يونس (رئيس المجلس الشعبي الوطني سابقاً) فيما سُمي بالهيئة الوطنية

للحوار والوساطة¹ بهدف التشاور حول الإجراءات الواجب اتخاذها لتنظيم انتخابات رئاسية نزيهة، وهو مطلب مشترك ما بين العدد الكبير من التشكيلات السياسية والمنظمات المدنية والنقابات والشخصيات والجامعيين والحقوقيين، الذين تواصلت معهم وبلغ عددهم -حسب منسق الهيئة- 23 حزباً سياسياً و5676 مشاركاً، لكن اعتبرته قوى سياسية أخرى والحراك بأنه لا يمثلها ولم تستشر في اختياره وليست ملزمة بتوصياته ورفضت المشاركة في أشغاله. كما قدم العديد من الأطراف المشاركة في الحوار الوطني مقترحات أخرى لمرحلة ما بعد الانتخابات الرئاسية تتعلق بالبناء الديمقراطي أو بمطالب قطاعية فئوية. أنهت الهيئة الوطنية للحوار والوساطة برئاسة كريم يونس عملها بتقديم مقترحاتها إلى رئيس الدولة المؤقت، عبد القادر بن صالح. من المقترحات تلك التي وجب تجسيدها قبل الانتخابات الرئاسية والأخرى التي يتعين تحقيقها عقب ذلك.

ففيما يتعلق بالمجموعة الأولى، ترى أطراف الحوار ضرورة الذهاب إلى انتخاب رئيس الجمهورية في إطار الدستور القائم وفي أقرب الآجال الممكنة، مع السهر على تحقيق الشروط والآليات السياسية والقانونية الضامنة للنزاهة والشفافية والحياد التي ظل الشعب يطالب بها منذ أمد غير قريب، كما يتوجب استبعاد وزارة الداخلية (كجهة حكومية) عن أية مرحلة من مراحل تنظيم الانتخابات وإسناد جميع صلاحياتها في ذلك لهيئة مستقلة تُستحدث لذات الغرض المتعلق بتنظيم جميع مراحل العملية الانتخابية².

¹ انظر: الهيئة الوطنية للحوار والوساطة تكشف عن خطة عملها للمرحلة المقبلة، وكالة الأنباء الجزائرية، 28 يوليو/تموز 2019، (تم التصفح في 5 ديسمبر/كانون الأول 2019): <http://www.aps.dz>

² انظر: كريم يونس يقدم لرئيس الدولة التقرير النهائي حول مسار الحوار والوساطة، وكالة الأنباء الجزائرية، 8 سبتمبر/أيلول 2019، (تم التصفح في 8 ديسمبر/كانون الأول 2019): <http://www.aps.dz/ar/algerie/74508-2019-07-28-15-32-41>

أما فيما يتصل بالمجموعة الثانية من المقترحات فهي تلك التي تتعلق بمرحلة ما بعد الرئاسيات، فتقرير لجنة الحوار والوساطة يقترح الدخول مباشرة في مرحلة انتقالية دستورية، تفتح فيها الورشات الإصلاحية الكبرى، من أجل شرعنة عمل كافة المؤسسات الدستورية والمرافق العمومية، وتكييف دورها بدءًا بإجراء تعديل دستوري شامل أو إعداد دستور جديد ثابت، يُطرح لاستفتاء شعبي للمصادقة عليه ويكون متبوعًا بتكييف الترسانة القانونية والإدارية ككل.

وفي الشق القضائي، توجهت السلطة الفعلية الحاكمة نحو اتخاذ كافة التدابير التي تتيح لها محاسبة الفاسدين من منظومة الحكم السابقة ومتابعتهم قضائيًا ضمن الأطر القضائية والتشريعات الوطنية المتعلقة بذلك، حيث تم فتح التحقيقات في العديد من قضايا الفساد التي شكّلت اهتمام الرأي العام الداخلي في السنوات الأخيرة من حكم الرئيس السابق، عبد العزيز بوتفليقة، منها على وجه الخصوص: قضية الطريق السيار شرق/غرب وقضية تركيب السيارات وقضية العقار الفلاحي والقروض البنكية. وفي سابقة هي الأولى في الجزائر شملت التحقيقات والاعتقالات والمحاكمات شخصيات نافذة جدًا منهم مدير المخابرات السابق، الفريق محمد مدين، وطرطاق وشقيق الرئيس، السعيد بوتفليقة، الذي تعتبر جهات كثيرة متابعة للشأن الجزائري أنه كان الحاكم الفعلي للبلاد بعد مرض شقيقه، الرئيس بوتفليقة، منذ سنة 2013. كما شملت تلك الإجراءات، التي وُصفت بالاستثنائية في مسار تطور القضاء الجزائري، رئيسين للوزراء، هما: عبد المالك سلال وأحمد أويحيى، ووزراء سابقين وشخصيات سياسية بارزة، منها: لويزة حنون وكريم طابو ورؤساء أحزاب (ما كان يسمى التحالف الرئاسي السابق) ورجال أعمال، منهم على وجه الخصوص: علي حداد وطحكوت محيي الدين، ممن كانوا يشكلون الفريق المساند للرئيس

السابق، بوتفليقة¹. لقد عبّرت شريحة واسعة من المواطنين عن رضاها بتلك الإجراءات التي اعتبر قائد الجيش، أحمد قايد صالح، أنها تأتي استجابة لمطلب مهم من مطالب الحراك الشعبي. في حين ينظر إليها قطاع واسع من المحتجين أنها تصفية حسابات والعديد من الحقوقيين على أنها إجراءات متسرعة وانتقائية من طرف الجهات الرسمية، ذات أهداف سياسية متعلقة بإنجاح موعد الانتخابات الرئاسية.

ومن التدابير التشريعية التي اعتمدها السلطة الفعلية الحاكمة بعد سقوط الرئيس السابق، بوتفليقة، كاستجابة لمقترحات هيئة الحوار والوساطة وتحضيرًا للانتخابات الرئاسية ليوم 12 ديسمبر/كانون الأول 2019، تدبيران تشريعيان، هما: القانون 8-19 المتعلق بنظام الانتخابات والقانون 7-19 المتعلق بالسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، وتمثل هذه الأخيرة سابقة حقيقية في الجزائر على اعتبار أن كل المواعيد الانتخابية التي عرفت الجزائر بعد الاستقلال (منذ سنة 1962) كانت كلها من إعداد وتنظيم وزارة الداخلية التي احتكرت كل مراحل العملية الانتخابية بما فيها إعلان النتائج، باستثناء الانتخابات التشريعية والمحلية لسنة 2017 والتي كانت تحت إشراف (وليس تنظيم) قضائي-مدني بعد أن اعتمدت السلطة آنذاك تعديلاً للدستور والقانون العضوي المتعلق بالانتخابات 10-16، والذي استحدثت بموجبه هيئة عليا مستقلة لمراقبة الانتخابات. ترأس الهيئة شخصية وطنية يعينها رئيس الجمهورية، بعد استشارة الأحزاب السياسية. وتتكون الهيئة العليا بشكل متساو من قضاة يقترحهم المجلس الأعلى للقضاء، ويعينهم رئيس الجمهورية، وكفاءات مستقلة يتم اختيارها من ضمن المجتمع المدني، يعينها رئيس الجمهورية².

¹ زغماتي: الوزراء المتهمون سيحاكمون في المحاكم العادية، جريدة الخبر، 1 ديسمبر/كانون الأول 2019، (تم

التصفح في 6 ديسمبر/كانون الأول 2019): <https://bit.ly/36lbG6Y>

² المصدر: المادة 194 من دستور معدل وفق القانون 01-16، مرجع سبق ذكره.

تتولى السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، وهي سلطة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال الإداري والمالي إضافة إلى تمتعها بامتداد على المستويين المحلي والخارجي، جميع اختصاصات وصلاحيات وزارة الداخلية، وبعضاً من صلاحيات المجلس الدستوري فيما يتعلق بالتنظيم والإشراف والرقابة في جميع مراحل العملية الانتخابية. تتشكل السلطة المستقلة من مجلس ومكتب ورئيس للسلطة موزعين على مستوى مركزي ومحلي وخارجي عبر مندوبيات ولائية وبلدية وقنصلية.

تتضمن هيكلتها مجلساً مشكلاً من خمسين عضواً، منهم عشرون عضواً من كفاءات المجتمع المدني، وعشرة أعضاء من الكفاءات الجامعية، وأربعة قضاة من المحكمة العليا ومجلس الدولة، ومحاميان اثنان، وموثقان اثنان، ومحضران قضائيان اثنان، وخمس كفاءات مهنية، وثلاث شخصيات وطنية، وممثلان اثنان عن الجالية الوطنية بالخارج. ويتم اختيار أعضاء مجلس السلطة المستقلة عن طريق الانتخاب من النظراء. ويعد مجلس السلطة المستقلة الهيئة المدولة للسلطة المستقلة، وهو مكتب يتكون من ثمانية أعضاء من بينهم نائباً الرئيس ويساعدان رئيس السلطة المستقلة في أداء مهامه، ورئيس يُنتخب من طرف أعضاء مجلس السلطة بأغلبية الأصوات خلال الاجتماع الأول. يتأسس رئيس السلطة المستقلة مجلس ومكتب السلطة وينسق أشغالهما¹. بينما يعتبرها الحراك وأحزاب معارضة أنها هيئات معينة وليست مستقلة، ولا تمتلك القدرات اللازمة للإشراف على الانتخابات، وبأنها ستعتمد على الإدارة للقيام بذلك.

¹ نص القانون العضوي رقم 19-07 المؤرخ بـ 14 سبتمبر/أيلول 2019 المتعلق بالسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات. موقع السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، صفحة القوانين العضوية، (تم التصفح في 7 ديسمبر/كانون الأول 2019): <https://bit.ly/2LCjY2E>

لقد حسب فريق السلطة الفعلية الحاكمة في الجزائر من خلال تلك التدابير من قلب موازين القوة لصالحه إلى حد كبير، فبالرغم من أن الحراك الشعبي السلمي لا يزال مستمرًا وبنفس الأشكال السابقة إلا أن مستوى التعبئة لديه انخفض بشكل جلي لكامل متابعي الشأن السياسي في الجزائر. لقد تمكنت السلطة الفعلية الحاكمة من إقناع بعض القطاعات من السياسيين والأكاديميين والمواطنين بخارطة طريقها للخروج من الأزمة، والتي عنوانها الأساس: تنظيم انتخابات رئاسية بأسرع وقت والعودة إلى الشرعية الدستورية الانتخابية، وإنهاء مرحلة الفراغ المؤسستي التي تعرفها الجزائر منذ فشل تنظيم الانتخابات الرئاسية في موعدها الأول، 4 يوليو/تموز 2019 بعد تفعيل المادة 102 من الدستور. في حين يبقى جمهور عريض من الحراك الشعبي السلمي المستمر يرفض تنظيم الانتخابات الرئاسية دون اتخاذ تدابير سياسية ودستورية وتشريعية أكثر عمقًا، والتي تعمل على إحداث القطيعة الحقيقية مع منظومة الحكم السابق وممارساتها. ويأتي على رأس تلك المطالب رحيل كل رموز النظام السابق من شخصيات رسمية تتولى مناصب قيادية في الدولة وشخصيات حزبية يرى أنها شكّلت سابقًا إحدى الدعائم التي كان يعتمد عليها الرئيس السابق، عبد العزيز بوتفليقة، والتوجه نحو مرحلة انتقالية¹. إلا أن غياب التأطير وعدم وضوح الأطروحات وغياب رؤية موحدة المتعلقة بالخروج من الأزمة السياسية الحادة في البلاد، وتعدد تلك الأطروحات وتنوعها واختلافها في الكثير من الأحيان، حال دون تحقيق نتائج ملموسة من الحراك الشعبي. فمسار المرحلة الانتقالية ومراحلها وأهدافها بات يشكّل غموضًا لدى مؤيدي السلطة، ويحاججون أن الجزائر جريت مناسبات سابقة للمراحل الانتقالية والفراغ المؤسستي انعكست سلبيًا على مسار بنائها الوطني. ناهيك عن حساسية مواضيع الوحدة الوطنية والتدخلات الأجنبية، والتي تستند عليها الجهات الرسمية لاتخاذ العديد من الإجراءات ذات الطابع الأمني والقضائي

¹ 5 مترشحين في مهمة ميدانية صعبة، جريدة الخبر، 17 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، (تم التصفح في 6 ديسمبر/كانون الأول 2019): <https://bit.ly/34751f2>

لمواجهة أي تهديد يهدد الوحدة الوطنية أو يتيح التدخلات الخارجية في الشأن الداخلي للجزائر.

السباق الرئاسي: وضع جديد بشخصيات وبرامج سابقة

شكّلت الحملة الانتخابية للسباق الرئاسي في الجزائر، والمستمرة إلى غاية 10 ديسمبر/كانون الأول 2019، وضعًا انتخابيًا غير مألوف لدى الجزائريين، الذين اعتادوا طيلة العشرين سنة الأخيرة على حملات انتخابية بصيغة الرئيس المترشح/المرشحين السوريين، على اعتبار أن الرئيس السابق كان يترشح للانتخابات التي ينظمها فريقه الحكومي وتراقبها أحزاب سياسية داعمة له، وجهات قضائية هو من يعينها ويفصل في نتائجها، ومجلس دستوري هو من عين رئيسه، فهو ومعظم الجزائريين كانوا يعلمون أنه الفائز بالسباق الرئاسي قبل إعلان نتائجه الرسمية بمن فيهم المترشحون الذين تتعدد دوافع ترشحهم ولكنهم يشتركون في علمهم بنتائجها لصالح الرئيس المترشح مسبقًا. لقد شكّل السباق الرئاسي الراهن في الجزائر وضعًا جديدًا يظهر من خلال المنظومة التشريعية التي تنظمه (القانونين 19-07/19-08) والتي أبعدت وزارة الداخلية وبيروقراطيتها المحلية (الولاية ورؤساء الدوائر) عن تنظيم الانتخابات، ويظهر الوضع جديدًا كلية من خلال عدم ترشح الرئيس للانتخابات وبالتالي غياب لكل المظاهر التي اعتاد عليها الجزائريون في مثل هذه المناسبات، ومنها اللجان المدنية لمساندة الرئيس المترشح والبيانات الحزبية والشخصية لأحزاب سياسية وشخصيات بارزة تتسابق نحو مساندة. ويظهر الوضع جديدًا كذلك في خطابات المؤسسة العسكرية التي قررت مرافقة المسار السلمي للانتخابات الرئاسية دون التوجه نحو مساندة مترشح على حساب المترشحين الآخرين. لقد عبّر رئيس هيئة الأركان بكل وضوح أنه يفضل ويدعو إلى مشاركة قوية في الانتخابات من طرف الجزائريين ولكنه لا يدعم أي طرف مترشح على حساب الآخرين، كما جرت العادة من قبل. وهنا، ينبغي تبين بُعدين اثنين:

أولاً: هل الانتخابات قطيعة مع ممارسات سابقة أم استمرارية لها؟

تلك القطيعة النسبية مع الممارسات السابقة والتي تتجلى في هذا الوضع الجديد لم تستمر طويلاً، فقد شكّل إعلان المجلس الدستوري عن قائمة الأسماء المترشحة بعد دراسة ملفات المترشحين من طرف السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات صدمة لدى العديد من المتفائلين بالمسار الانتخابي الطبيعي. فالشخصيات الخمس التي أعلنت رسمياً ترشحها لا تعبر عن تلك القطيعة على اعتبار أنهم يعبرون بطريقة أو بأخرى عن الفترة السابقة. فالمرشح، علي بن فليس، هو الأمين العام السابق لحزب جبهة التحرير الوطني، وهو حزب السلطة الذي ساند الرئيس السابق، عبد العزيز بوتفليقة، في كل المواعيد الانتخابية وشكل مع أحزاب متحالفة أخرى كل الحكومات المتعاقبة طيلة عشرين سنة من الحكم، والذي سبق له أن شغل منصب مدير الحملة الانتخابية للرئيس السابق، عبد العزيز بوتفليقة (سنة 1999)، ثم رئيس الحكومة ما بين سنتي 2002 و2003. وهو الأمر نفسه تقريباً مع المترشح الآخر، عبد المجيد تبون، عضو اللجنة المركزية لحزب جبهة التحرير الوطني، والذي شغل عدة مناصب وزارية قبل سنة 2017 ضمن الأطقم الحكومية للرئيس السابق، قبل أن يعينه هذا الأخير في منصب رئيس الوزراء سنة 2017. وكذلك الأمر بالنسبة لعز الدين ميهوبي من حزب التجمع الوطني الديمقراطي، أحد أبرز الأحزاب السياسية المساندة في كل المواعيد الانتخابية للرئيس السابق، والذي استوزره الرئيس بوتفليقة في منصب وزير الثقافة في الفترة ما بين 2015 إلى 2019. أما عبد العزيز بلعيد، ورغم أنه لم يشارك في الحكومات السابقة بصفته الشخصية أو الحزبية، إلا أنه ناضل لسنوات عديدة في صفوف حزب جبهة التحرير الوطني، وانتُخب نائباً بالبرلمان باسم الحزب لعهدتين 1997-2002 ثم 2002-2007 قبل أن ينشق عن حزب جبهة التحرير الوطني ويؤسس حزب المستقبل منذ فبراير/شباط 2012. ويشكّل عبد القادر بن قرينة استثناءً جزئياً عن القاعدة حيث لم يكن ضمن الحكومات التي شكلها

بوتفليقة منذ 1999 ولكنه في المقابل انتُخب نائباً في البرلمان منذ 1997 تحت مظلة حركة مجتمع السلم، وهي تشكيلة سياسية ذات توجهات إسلامية دعمت الرئيس السابق، عبد العزيز بوتفليقة، منذ سنة 1999 ضمن تحالف حكومي ثم تحالف رئاسي، قبل أن ينشق عن الحركة ويؤسس مع قيادات أخرى حركة البناء الوطني التي يترأسها منذ سنة 2018. عزز هذا الحدث الشكوك لدى العديد من الجزائريين حول حقيقة نوايا السلطة الفعلية الحاكمة في تنظيم انتخابات شفافة ونزيهة والانتقال حقيقة إلى جمهورية جديدة هي أمل كل الجزائريين تقريباً¹.

شهدت الحملة الانتخابية حراكاً انتخابياً -إذا صحَّ التعبير- كما يشهده الحراك الشعبي ولكنه بمستويات أقل. لقد تمكن المترشحون الخمسة من تنشيط عدة تجمعات رغم ما عرفته بعض التجمعات من أعمال عنف محدودة لإعاقة المسار الطبيعي للحملات الانتخابية.

ثانياً: مترشحون بأوزان متباينة بطموحات كبيرة

عبد المجيد تبون: مرشح "أفلاني" دون حزب "الأفلان"

تمكن المترشح، عبد المجيد تبون، في الأيام الأولى من الحملة الانتخابية من استمالة العديد من التشكيلات السياسية والحزبية، منها حزب التجديد الجزائري وحركة الإصلاح الوطني والعديد من الشخصيات السياسية ومنظمات المجتمع المدني لصالحه، كونه يتمتع بنقاط قوة أبرزها قربه من المؤسسة العسكرية وقائد الجيش، الفريق أحمد قايد صالح²، رغم تأكيد هذا الأخير في العديد من المناسبات حيادية الجيش وأنه يقف على مسافة متساوية

¹ (بالتفاصيل.. هؤلاء هم المترشحون الخمسة لرئاسيات ديسمبر 2019، جريدة النهار، 2 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، (تم التصفح في 8 ديسمبر/كانون الأول 2019): <https://bit.ly/2sdsD4q>

² ترشح تبون للرئاسة: انتقام أم استكمال مهمة التطهير؟ جريدة الخبر، 28 سبتمبر/أيلول 2019، (تم التصفح في 6 ديسمبر/كانون الأول 2019): <https://bit.ly/344K8BI>

بين جميع المترشحين، وتأكيد ذلك على مرافقة الجيش للمسار الدستوري والانتخابي السلمي الطبيعي باعتباره المخرج الوحيد للأزمة السياسية، ولا يرافق أي مترشح على حساب المترشحين الآخرين. ومن نقاط قوة المترشح، عبد المجيد تبون، كذلك الصورة النمطية التي يروج لها باعتباره أول ضحايا منظومة الحكم السابق، بعد أن تمت تنحيته من منصب الوزير الأول التي لم يمكث فيها أكثر من 80 يوماً بسبب إجراءات اتخذها لمحاربة الأوليغارشية المالية وإعلانه الحرب على الفساد، ودخوله في مواجهة مع رجال الأعمال المقربين من شقيق الرئيس السابق وهم محل متابعة قضائية في الوقت الراهن. كما أن أداءه كوزير للسكن في الفريق الحكومي السابق انعكس إيجابياً على صورته كمرشح في السباق الرئاسي. إلا أن مشاركته في الأطقم الحكومية للرئيس السابق وخطاباته السابقة لصالح بقاء الرئيس، بوتفليقة، في الحكم وارتباط أفراد من عائلته بقضايا فساد منها قضية ابنه ضمن ما أضحى يُعرف في الجزائر "بقضية البوشي"، وهي قضية توريد كميات كبيرة من المخدرات من أمريكا الجنوبية، وورود اسمه ضمن مجموعة الوزراء المشتبه بتورطهم في قضية بنك الخليفة، شكلت نقاط ضعف حقيقية في حملته الانتخابية. إلا أن اللافت في ذلك هو عدم مساندة حزب جبهة التحرير الوطني بشكل صريح وعلني للمترشح، عبد المجيد تبون، الذي يشغل عضوية اللجنة المركزية للحزب، وهو الأمر الذي تُرجعه أطراف إلى أن تبون يعتزم حل البرلمان الذي يعتبر أنه لا يحوز الشرعية الكافية؛ لكونه انتُخب في ظروف غير نزيهة. وهو البرلمان الذي يسيطر عليه حزبا جبهة التحرير الوطني والتجمع الوطني الديمقراطي وهو ما يفسر توجه العديد من قيادات حزب جبهة التحرير الوطني نحو مساندة غريمهم التقليدي مرشح حزب التجمع الوطني الديمقراطي، عز الدين ميهوبي.

علي بن فليس: برنامج طموح: منافسة بدون بوتفليقة

تقلصت حظوظ المترشح، تبون، في الوصول إلى "كرسي المرادية" في الأيام الأخيرة من الحملة الانتخابية، وبات يعاني من نزيف حقيقي من مسانديه بمن فيهم المقربون منه نحو مترشحين آخرين، في الوقت الذي ارتفعت فيه أسهم المترشح، علي بن فليس، رئيس حزب طلائع الحريات، الذي يبدو أنه استفاد كثيراً من تجربته السابقة في معارضة الرئيس، عبد العزيز بوتفليقة، منذ سنة 2004. يستند ابن فليس إضافة إلى ذلك على دعم حزبي كبير من طرف قواعده الحزبية التي يشكل فيها عنصر الشباب الجامعي تياراً واسعاً، والتي عمل على تنظيمها لأكثر من عقد من الزمن. إضافة إلى دعم تشكيلات سياسية أخرى له، منها: حزب العدل والبيان، وحزب الفجر الجديد، وحركة النهضة، وجبهة الجزائر الجديدة، وشخصيات سياسية بارزة منها مترشحون سابقون منهم سليمان بخليلي¹. ويعتبر مسار المترشح، علي بن فليس، منذ سنة 2004 والعلاقة العدائية بينه وبين الرئيس السابق، بوتفليقة، بعض أبرز نقاط قوته. كما أن خبرته في تسيير الشؤون العامة وخلفيته الحقوقية مكّنته من إقناع الكثير من المتابعين بلغته الفصحى الصريحة الواضحة والبسيطة. إضافة إلى ذلك يسوق ابن فليس برنامجاً انتخابياً اعتبره برنامجاً وطنياً استعجالياً للانتقال الشامل يتقاطع في العديد من تفاصيله مع المطالب العميقة للحراك الشعبي، خاصة بدعوته إلى حل المؤسسات المنتخبة سابقاً وبناء شرعية جديدة وفق نظام حكم جديد يُحدث القطيعة الحقيقية مع المرحلة الفارطة.

عز الدين ميهوبي: طموح التركة السياسية الكبيرة واستثمار في الدولة العميقة

يجد المترشح عن حزب التجمع الوطني الديمقراطي نفسه مقيداً جداً من عدة جوانب تشكّل ضعفه البين في السباق الرئاسي، فهو إلى جانب ترشحه الصريح باسم حزب بقي

¹ من بينهم وزير سابق.. أحزاب وشخصيات سياسية تدعم علي بن فليس، جريدة النهار، 10 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، (تم التصفح في 8 ديسمبر/كانون الأول 2019): <https://bit.ly/2YzCspN>

يساند الرئيس بوتفليقة إلى آخر دقيقة من حكمه يحمل تبعات سلفه على رأس الأمانة العامة لحزب التجمع الوطني الديمقراطي، أحمد أويحيى، الموجود رهن الاعتقال المؤقت بخصوص قضايا فساد كثيرة، والذي تُبث محاكمته مباشرة عبر عدة منصات إعلامية. كما أن استيزاره لأربع سنوات كاملة على رأس وزارة الثقافة (2015-2019) ضمن حكومة الرئيس السابق وأدائه المثير للجدل إلى حد ما فيها شكًا عبنًا ثقيلًا في إقناع الجماهير الناخبة بشخصه وبرنامجه، إلا أن اعتماده على قاعدة حزبية منظمة وملتزمة إلى حد كبير مَنَّلَ أحدَ أركان قوته خاصة أنه الوحيد من بين المترشحين الذي أقرَّ صراحة بأنه لن يقدم على حل البرلمان في حال وصوله إلى كرسي الرئاسة، وهو ما مَكَّنَه من جلب العديد من المساندين وعائلاتهم، وكذا العديد من المنظمات الجماهيرية التي تراجعت مؤخرًا عن مساندة المترشح، عبد المجيد تبون¹. كما أن ميهوبي بات يتمتع بدعم كبير من مكونات الدولة العميقة التي تعتبره أكثر المترشحين ضمانًا لبقاء الوضع القائم. علاوة على خلفيته المحافظة وصورته كمتقف يكتب الشعر والرواية.

عبد القادر بن قرينة: مترشح بتوجهات إسلامية دون دعم الحركات الإسلامية

يمثّل امتناع التيار الإسلامي بتشكيلاته السياسية والحزبية في الجزائر عن دعم المترشح، ابن قرينة، رئيس حركة البناء الوطني ذات التوجهات الإسلامية، نقطة ضعف كبيرة في سباقه نحو قصر المرادية الرئاسي. ويُرجع العديد من القراءات سبب ذلك إلى طبيعة مساره وعلاقته بالحركات السياسية الإسلامية المعتدلة في الجزائر منذ نهاية التسعينات، والتي تتميز بالتوتر الشديد لكونه انشق عن الحركة الأم "حركة مجتمع السلم"، سنة 2008، ليؤسس مع قيادات أخرى "جبهة التغيير" والتي انشق عنها كذلك ليؤسس "حركة البناء الوطني" سنة 2017. رغم أن ابن قرينة، وتحت مظلة حركة البناء الوطني،

¹ رغم وجود مرشح عضو في لجنته المركزية سابقة.. الأفلان يدعم مرشح الحزب الغريم!، جريدة الشروق اليومي، 6 ديسمبر/كانون الأول 2019، (تم التصفح في 6 ديسمبر/كانون الأول 2019): <https://bit.ly/2P7raWu>

تجمعه تحالفات انتخابية وبرلمانية سابقة مع أحزاب سياسية ذات توجهات إسلامية، هي: "جبهة العدالة والبناء" و"حركة النهضة"، هذه الأخيرة التي فضّلت مع جبهة الجزائر الجديدة (حزب سياسي ذو ميول إسلامية بقيادة جمال بن عبد السلام) دعم المترشح الآخر، علي بن فليس، في حين امتنعت كل من حركة مجتمع السلم بقيادة عبد الرزاق مقري وجبهة العدالة والتنمية بقيادة عبد الله جاب الله، عن الترشح أو تقديم الدعم لأي مترشح في انتخابات 12 ديسمبر/كانون الأول هذه.

أما ما تعلق بشريحة عريضة من الإسلاميين المنتمين تقليدياً إلى الجبهة الإسلامية للإنقاذ سابقاً (حزب سياسي محظور منذ سنة 1992) فهي محل انقسامات داخلية ما بين قيادات عبّرت صراحة عن قبولها بالمسار الانتخابي الرئاسي الجديد، منهم: علي جدي وكمال قمازي، دون تحديد الجهة التي سيدعمانها في الاستحقاق الرئاسي القادم، وبين قيادات أخرى رافضة للمسار الانتخابي منذ توقيفه سنة 1992. إلا أن المترشح، ابن قرينة، سيستفيد من نقاط قوة أخرى ترفع من أسهمه في السباق الرئاسي، منها على وجه الخصوص المنطقة الجغرافية التي ينحدر منها ابن قرينة، وهي ولاية ورقلة في الجنوب الجزائري، وذلك ما يجعله المترشح الوحيد منها، كما أن وضوح مواقفه تجاه الحراك الشعبي وخاصة فئة الشباب منه جعلته يقنع الكثيرين بأنه الأقرب إلى أطروحات الحراكين مقارنة بباقي المترشحين.

عبد العزيز بلعيد: طموح سياسي بحاجة إلى دعائم أخرى

هو أصغر المترشحين سناً من جيل الاستقلال (لم يشارك أو يعاصر الاستعمار الفرنسي للجزائر فهو مولود سنة 1963)، كما أنه متعلم وذو شهادات جامعية (دكتوراه في الطب وشهادة الكفاءة المهنية للمحاماة)، وهو مناضل سياسي ورئيس حزب جبهة المستقبل منذ سنة 2012، ولكنه في المقابل لم ينتقل أية مسؤوليات سياسية أو غير

سياسية مع الرئيس عبد العزيز بوتفليقة منذ سنة 2004. تلك هي نقاط قوة المرشح عبد العزيز بلعيد في الانتخابات الرئاسية ليوم 12 ديسمبر/كانون الأول 2019. إلا أن اعتماده على قواعد حزبه فقط، وهو الحزب الذي يوصف بالحزب غير القوي مقارنة بالأحزاب السياسية التقليدية، يشكّل نقطة ضعف كبيرة بالنسبة له، ثم إن انحداره من ولاية باتنة، وهي نفس ولاية مسقط رأس المترشح الآخر علي بن فليس، يجعل من اعتماده على معطى الجهة الجغرافية (منطقة الأوراس والهضاب العليا) ضئيلاً جداً، إضافة إلى أن الغموض الكبير في مواقفه تجاه مطالب الحراك الشعبي وسبل تحقيقها وفق برنامج متكامل يحول دون تحقيق المترشح عبد العزيز بلعيد لطموحه منذ سنة 2014 بالوصول إلى كرسي الرئاسة.

ثالثاً: برامج متنافسة بمضامين متماثلة

يشارك جميع المترشحين في السباق الرئاسي، 12 ديسمبر/كانون الأول 2019، في تشخيص الوضع الراهن في الجزائر والموروث عن منظومة الحكم السابق والذي يصفونه عموماً من خلال النقاط التالية:

- نظام سياسي رئاسي أسس لحكم الفرد المطلق ممثلاً في الرئيس السابق، عبد العزيز بوتفليقة.

- وضع سياسي حزبي هش نتج عن تدخل أجهزة الدولة في رسم معالمه ومتحكّم فيه من طرف المال الفاسد.

- وضع اقتصادي ريعي تبعي كارثي غير مهيكّل تسيطر عليه مستويات من الفساد المالي.

- سياسات عمومية حكومية استهلكت موارد مالية كبيرة طيلة عشرين عاماً من الحكم دون إيجاد الحلول المناسبة والمستدامة للجزائريين خاصة ما تعلق بمحاربة البطالة والفقير.
- شرعية الحراك الشعبي السلمي في أسابيعه الأولى ومشروعية مطالبه.
- التدخل المناسب للجيش بقيادة الفريق، أحمد قايد صالح، وانحيازه ومرافقته السلمية لمطالب الحراك الشعبي السلمي في إطار من الحفاظ على المصلحة العليا للبلد.
- ارتياح كبير للإجراءات والتدابير السياسية التي اتخذتها الجهات الرسمية بغية تنظيم استحقاق رئاسي نظيف شفاف ونزيه، خاصة ما تعلق باستحداث السلطة الوطنية للانتخابات، وتجريد وزارة الداخلية كلية من تنظيم جميع مراحل العملية الانتخابية.
- كما يشترك المترشحون على العموم في العديد من الحلول التي يقترحونها للخروج من الأزمة السياسية الحادة، وتظهر تلك النقاط جلية في البرامج الانتخابية للمترشحين في شقها السياسي، نذكر منها:
- التوافق على مراجعة عميقة للدستور تؤسس للقطيعة مع المرحلة السابقة والانتقال إلى بناء ديمقراطي حقيقي في إطار "جمهورية جديدة".
- التوافق على مراجعة جميع القوانين النازمة للتنافس السياسي والانتخابي، منها على وجه الخصوص: قانون الأحزاب السياسية وقانون الانتخابات وقانون الإعلام، مع الاحتفاظ بالإجراءات المتعلقة بالسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات وتدعيمها بإمكانيات أكبر.
- تعزيز استقلالية القضاء عن هيمنة السلطة التنفيذية وتنمية الحريات العامة الجماعية والفردية.

- التوافق حول فتح حوار مجتمعي شامل يجمع الفاعلين السياسيين والمدنيين حول القضايا المذكورة آنفاً.

في ضوء المعطيات السابقة، بات من الصعب جداً التكهن بنتيجة الانتخابات، على عكس المناسبات الانتخابية السابقة التي كان الحسم فيها واضحاً لصالح الرئيس المترشح، عبد العزيز بوتفليقة، حتى قبل إعلان النتائج. إلا أن سيناريو التنافس الشديد بين المترشح، علي بن فليس، والمترشح، عبد المجيد تبون، و وزن كل واحد منهما يبقى هو الأقرب إلى التجسيد واقعياً، دون استبعاد احتمال أن يحقق ميهوبي اختراقاً نظراً للاعتبارات التي تطرقنا إليها سابقاً، كما أن التوجه إلى دور ثانٍ يعد احتمالاً وارداً جداً.

يعتبر تحدي المشاركة الانتخابية أكبر التحديات بالنسبة للجهات الرسمية، فبالرغم من كل تلك التدابير السياسية والقضائية التي اعتمدها الجهات الرسمية منذ شهر سبتمبر/أيلول 2019، كاستجابة لمطالب الحراك الشعبي السلمي من جهة، ومخرجات هيئة الحوار والوساطة من جهة أخرى، وبالرغم من نجاح العديد من المترشحين للموعد الرئاسي القادم في التعبئة الجماهيرية أثناء الحملة الانتخابية، إلا أن نسبة المشاركة الانتخابية في موعد 12 ديسمبر/كانون الأول 2019 تبقى هاجس الجهات الرسمية، التي أضحت تعبر في كل مناسبة عن ضرورة التوجه نحو صناديق الانتخاب والمشاركة بقوة في هذا الموعد الفاصل. خاصة أن أصوات مقاطعة الانتخابات تستمر في الدعوة إلى ذلك معتبرة أنها استمرار لممارسات سابقة

المطلب الثاني: نتائج الانتخابات

بعد الانتهاء من عملية انتخاب رئيس الجمهورية الذي جرى يوم 12 ديسمبر 2019، تسلم المجلس الدستوري، طبقاً للقانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات مجموع محاضر

تركيز النتائج التي أعدتها اللجان الانتخابية الولائية واللجنة الانتخابية للمقيمين في الخارج، وكذا الوثائق الانتخابية ذات الصلة.

بعد الدراسة والتحقيق في النتائج المدونة في المحاضر، لاسيما محاضر الإحصاء البلدي للأصوات ومحاضر الفرز، و بعد تصحيح الأخطاء المادية، ونظرا لعدم تلقي أي طعن، ضبط المجلس الدستوري نتائج انتخاب رئيس الجمهورية، كما يلي:

النتائج النهائية للاقتراع على مستوى التراب الوطني:

الناخبون المسجلون: 23.559.853

الناخبون المصوتون: 9.675.515

نسبة المشاركة: 41.07 %

الأصوات الملغاة: 1.233.460

الأصوات المعبر عنها: 8.442.055

النتائج النهائية العامة للاقتراع (بما فيها المواطنين المقيمين في الخارج):

الناخبون المسجلون: 24.464.161

الناخبون المصوتون: 9.755.340

نسبة المشاركة: 39.88 %

الأصوات الملغاة: 1.244.925

الأصوات المعبر عنها: 8.510.415

أما الأصوات التي تحصل عليها كل مترشح، فإنها جاءت، مرتبة ترتيبا تنازليا كما يلي:

- السيد تبون عبد المجيد: 4.947.523 بنسبة 58.13%.
- السيد بن قرينة عبد القادر: 1.477.836 بنسبة 17.37%.
- السيد بن فليس علي: 897.831 بنسبة 10.55%.
- السيد ميهوبي عزالدين: 619.225 بنسبة 7.28%.
- السيد بلعيد عبد العزيز: 568.000 بنسبة 6.67%.
- اعتبارا أنه، ووفقا للفقرة الثانية من المادة 85 من الدستور، يتم الفوز في الانتخاب لرئاسة الجمهورية بالحصول على الأغلبية المطلقة من أصوات الناخبين المعبر عنها،
- واعتبارا أن المترشح عبد المجيد تبون قد تحصل على الأغلبية المطلقة من الأصوات المعبر عنها.

- وبالنتيجة:

أعلن المجلس الدستوري السيد عبد المجيد تبون رئيسا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، و باشر مهمته فور أدائه اليمين، طبقا للمادة 89 من الدستور.

و تم نشر الإعلان المتضمن نتائج انتخاب رئيس الجمهورية، في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

يعتبر المجلس الدستوري أن الانتخابات الرئاسية قد جرت في ظروف حسنة، مما سمح لجميع الناخبين بممارسة حقهم الدستوري كاملا واختيار مرشحهم الذي يروونه مؤهلا لقيادة البلاد، كما يؤكد صحة الانتخاب ونزاهته وشفافيته وفقا للضمانات التي يكفلها الدستور والقانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات والنصوص التطبيقية ذات الصلة.

كما تقدم المجلس الدستوري بالشكر للشعب الجزائري على إنجاز هذا الموعد الانتخابي المصيري، وتوجه إلى رئيس الجمهورية المنتخب بتهانیه متمنيا له كل التوفيق والسداد في أداء مهامه النبيلة.

المبحث الثاني: الإنتخابات التشريعية 12 جوان 2020

أكد الرئيس الجزائري عبد المجيد تبون أن بلاده ستجري انتخابات تشريعية مبكرة عقب استفتاء على دستور جديد في الأول من نوفمبر/تشرين الثاني.

المطلب الأول: الاستعداد للانتخابات ووضع قواعد جديدة

صرح الرئيس تبون على التلفزيون الرسمي "سنجري انتخابات تشريعية عقب الاستفتاء"، أن يحدد موعدا.

وكان الرئيس الجزائري -الذي انتخب للمنصب في ديسمبر/كانون الأول الماضي- قد تعهد بتنفيذ إصلاحات سياسية واقتصادية تلبية لمطالب الاحتجاجات الضخمة التي أجبرت الرئيس السابق عبد العزيز بوتفليقة على الاستقالة في أبريل/نيسان 2019.

وقد تم تحديد يوم السبت 12 يونيو/حزيران 2020 كتاريخ لأول انتخابات برلمانية تشهدها البلاد منذ اندلاع الحراك الشعبي الذي أنهى الولاية الرئاسية الخامسة لعبد العزيز بوتفليقة، حيث أيدلا أكثر من 24 مليون ناخب جزائري بأصواتهم.

وهذه الانتخابات هي سابع انتخابات برلمانية منذ 30 عاما، بعد أن احتكر حزب جبهة التحرير الوطني (الذي قاد حرب التحرير ضد الاحتلال الفرنسي) العمل الحزبي منذ الاستقلال في عام 1962 دون أن يتاح النشاط القانوني لأي حزب آخر.

وعلى الرغم من ضعف المشاركة في الاستفتاء الذي أُجري العام الماضي صوت الناخبون الجزائريون لصالح إجراء تعديلات في الدستور تمنح مزيدا من السلطات لرئيس الوزراء والبرلمان.

وتعهد الرئيس تبون، الذي انتُخب في ديسمبر/ كانون الأول من عام 2019، بإجراء تغييرات سياسية واقتصادية في مسعى لإنهاء الحركة الاحتجاجية التي تطالب برحيل النخبة الحاكمة كلها.

كما أمر الرئيس تبون بالإفراج عن 59 معتقلا من الحركة الاحتجاجية المعروفة باسم الحراك الشعبي في محاولة لوقف الاحتجاجات التي تفجرت في 22 فبراير/ شباط من عام 2019.

في مارس/آذار 2019، أصدر الرئيس الجزائري أمرا يحدد بموجبه الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في انتخابات أعضاء المجلس الشعبي الوطني أو الغرفة الأولى بالبرلمان الجزائري والتي يبلغ عددها 407 وأعضاء مجلس الأمة المنتخبين البالغ عددهم 116.

وتوزع المقاعد لكل دائرة انتخابية في انتخاب المجلس الشعبي الوطني بحسب عدد سكان كل ولاية، كما يحدد عدد المقاعد في كل دائرة انتخابية على أساس تخصيص مقعد واحد لكل 120 ألف نسمة على أن يخصص مقعد إضافي لكل حصة متبقية تشمل 60 ألف نسمة. ولا يمكن أن يقل عدد المقاعد عن ثلاثة بالنسبة للولايات التي يقل عدد سكانها عن 200 ألف نسمة.

وحدد القرار عدد المقاعد في الدائرة الانتخابية للولاية الجزائرية بالخارج في انتخاب المجلس الشعبي الوطني بـ8 مقاعد.

وبالنسبة لانتخاب أعضاء مجلس الأمة، فإن الدائرة الانتخابية تحدد بالحدود الإقليمية للولاية، ويحدد عدد المقاعد لكل دائرة انتخابية بمقعدين اثنين.

ناخبو الخارج والمناطق النائية

ويحق لمليون جزائري في الخارج الإدلاء بأصواتهم، وهم موزعون وفق الخريطة الانتخابية على 4 مناطق، وتحوز كل منطقة على مقعدين.

وتستأثر فرنسا بأربعة مقاعد من المقاعد الثمانية، بسبب العدد الكبير للجالية الجزائرية في هذا البلد. وتضم المنطقة الأولى باريس وشمال فرنسا، فيما تضم المنطقة الثانية مارسيليا ومدن الجنوب الفرنسي.

وتضم المنطقة الثالثة كامل المنطقة العربية ودول آسيا وأفريقيا وأستراليا، فيما تضم المنطقة الرابعة أوروبا والولايات المتحدة.

كما يستمر التصويت حتى السبت، للسماح لأفراد الجالية المقيمين بعيدا عن مقار القنصليات، بالوصول إليها والتصويت.

كما بدأت يوم الخميس عملية التصويت في مختلف المناطق النائية المنتشرة عبر الولايات الجزائرية، خاصة في جنوب البلاد.

وجهزت قوافل المكاتب المتنقلة، التي يرافقها مراقبون ينوبون عن المترشحين على مستوى كل مكتب، إلى جانب ممثلي المندوبية الولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات بمختلف الوسائل اللوجستية اللازمة لإجراء الاقتراع، وضمان تسهيل وصول هذه المكاتب إلى أبعد المناطق التي يتواجد بها الناخبون.

وبحسب وكالة الأنباء الجزائرية، فإن التصويت بدأ في 34 مكتبا متنقلا تتوزع على مختلف المناطق المعزولة والحدودية بولايات ورقلة، وتندوف، وتمنراست، وإيليزي، وجانت وعين قزام، بهدف تمكين نحو 33 ألفا و890 ناخبا مسجلا في القوائم الانتخابية من أداء واجبهم الانتخابي.

المطلب الثاني: أبرز المتنافسين في القائمة الإنتخابية

1. جبهة التحرير

انفرد هذا الحزب بالحكم منذ الاستقلال في 1962 ثم هيمن على الحياة السياسية منذ وصول بوتفليقة إلى الحكم في 1999.

وقد تراجعت شعبيته حيث حصل في آخر انتخابات على 161 مقعدا من إجمالي 462 (نحو 35 بالمئة من المقاعد).

ورغم ذلك مازال الحزب يتمتع بنقاط قوة فالرئيس عبدالمجيد تبون، مناضل قديم في الحزب، كما أن جبهة التحرير مازالت تحافظ على هياكلها ومقراتها، رغم الزج بالعديد من قياداتها ورجال الأعمال الداعمين لها في السجون، إلا أنه لم يتم حلها.

2. التجمع الوطني الديمقراطي

الطيب زيتوني

تعرض حزب التجمع الوطني الديمقراطي الذي يقوده الطيب زيتوني لهزة كبيرة بعد سجن زعيمه أحمد أويحيى، وإخفاق أمينه العام السابق عز الدين ميهوبي في الانتخابات الرئاسية الأخيرة حيث حل بها رابعا بين خمسة متنافسين.

ويستبعد المراقبون أن يحافظ التجمع الوطني الديمقراطي على الـ 100 مقعد التي فاز بها في انتخابات 2017، في ظل الاستياء الشعبي من الفساد السياسي الذي يتهم الحزب بأنه كان أحد رموزه منذ تأسيسه في 1997.

3. حركة مجتمع السلم

عبد الرزاق مقري

تمثل الحركة أكبر حزب إسلامي في الجزائر ويقودها عبد الرزاق مقري، وكانت قد حصلت على أكبر كتلة برلمانية (34 مقعدا) بين أحزاب المعارضة في الانتخابات الأخيرة التي نظمت في 2017.

وتتميز الحركة بانتشارها في معظم ولايات البلاد، وبقواعدها المنضبطة نسبيا، لكنها عانت من عدة انقسامات وخرج من رحمها عدة أحزاب على غرار حركة التغيير، التي عادت واندمجت فيها، وحركة البناء الوطني، وتجمع أمل الجزائر.

4. حركة البناء الوطني

عبد القادر بن قرينة

خرجت حركة البناء الوطني عن حركة مجتمع السلم، وأسسها مصطفى بلمهدي، رفيق محفوظ نحناح، ومحمد بوسليمان، وثلاثتهم يشكلون النواة الأولى لجماعة الإخوان المسلمين في الجزائر.

لكن بلمهدي ترك القيادة لعبد القادر بن قرينة، وزير السياحة السابق، الذي ترشح في الانتخابات الرئاسية السابقة في 12 ديسمبر/ كانون الأول من عام 2019، وحقق مفاجأة عندما حل ثانيا خلف المرشح تبون، بعد أن حصل على مليون ونصف مليون صوت.

5. جبهة العدالة والتنمية

يتزعمها عبد الله جاب الله، المعارض الإسلامي المخضرم، الذي أسس حركة النهضة في 1990.

وكان قد أسس حزبه الثاني حركة الإصلاح الوطني الذي حصل على 43 مقعدا في انتخابات 2002، غير أنه تمت الإطاحة به من رئاسة الإصلاح فأسس حزبا ثالثا تحت اسم جبهة العدالة والتنمية في 2011.

6. أحزاب جديدة

برزت 4 أحزاب سياسية على الأقل مؤخرا حيث بدت أكثر حضورا خلال الحملات الانتخابية، وأول هذه الأحزاب هو حزب "جيل جديد"، الذي يقوده جيلالي سفيان، أحد أبرز المعارضين لنظام الرئيس السابق عبد العزيز بوتفليقة.

وثانيها حزب "الفجر الجديد" الذي يقوده الطاهر بن بعبيش، ويستند هذا الحزب إلى قاعدة تتشكل أساسا من أبناء شهداء ثورة التحرير، ويُعد بن بعبيش مؤسس أول منظمة لأبناء الشهداء في الجزائر عام 1989.

وأما الحزب الثالث فهو حزب "صوت الشعب"، الذي يشارك للمرة الأولى في الانتخابات البرلمانية، ورابع تلك الأحزاب الجديدة التي تخوض الانتخابات النيابية للمرة الأولى، هو حزب "طلّاع الحريات"، الذي أسسه رئيس الحكومة الأسبق علي بن فليس. لكن انسحاب بن فليس من قيادة الحزب بعد انتخابات 2019، وتفجر خلافات تنظيمية بين قياداته أضعفته، بحسب مراقبين.

المستقلون

تحظى قوائم المستقلين بتشجيع من السلطات عبر منح المرشحين دون سن الأربعين تمويلا لحملاتهم الانتخابية.

وتواجه قوائم المستقلين، عقبة كبيرة تتمثل في عتبة 5 في المئة من أصوات الناخبين التي يجب ان تتجاوزها القائمة على المستوى الوطني للحصول على مقاعد.

يذكر أن حزب العمال اليساري يقاطع هذه الانتخابات. ويرر الحزب مقاطعته للانتخابات بعدم القدرة "على تصحيح القرارات غير الاجتماعية المتخذة من طرف الحكومة".

المطلب الثالث: نتائج الإنتخابات التشريعية 12 جوان 2021

أعلن المجلس الدستوري مساء يوم الأربعاء 23-06-2021 عن النتائج النهائية لتشريعات 12-06-2021 ، وهذا بعد دراسة الطعون المقدمة اليه من طرف أحزاب وقوائم حرة شاركت في هذا الاقتراع.

وبلغت حسب رئيس المجلس الدستوري ، نسبة المشاركة في الانتخابات التشريعية التي جرت يوم 12 جوان الماضي 23 بالمائة، حسب النتائج النهائية التي أعلن عنها مساء مع العلم أن نسبة المشاركة في هذه الانتخابات التشريعية كانت قد بلغت 23ر03 بالمائة، حسب النتائج المؤقتة التي كشف عنها الأسبوع الفارط رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، محمد شرفي.

وحسب ذات المصدر، فقد بلغ عدد الناخبين 5628401 وعدد الاصوات المعبر عنها بـ 4610723 فيما قدرت نسبة المشاركة في الاقتراع بـ 23 بالمائة في الوقت الذي تم فيه الغاء 1111678 ورقة انتخاب.

قبول 48 طعنا أفضى إلى تعديل المقاعد بعدد من الدوائر الانتخابية

كما قبل المجلس الدستوري بعد دراسة الطعون الواردة إليه 48 طعنا من ناحية الموضوع، ما أفضى إلى تعديل توزيع المقاعد بعدد من الدوائر الانتخابية.

وسجل المجلس الدستوري، وفقا لتوضيحات رئيسه كمال فنيش في خضم إعلانه عن النتائج النهائية لتشريعات 12 جوان ، إيداع "361 طعنا" من طرف مترشحين و أحزاب سياسية شاركوا في هذا الموعد الانتخابي، ليقوم، عقب مداوات استمرت خمسة أيام، برفض 13 منها لـ"عدم استيفائها للشروط الشكلية".ومن ناحية الموضوع، درس المجلس الدستوري "348 طعنا، رفض 300 منها لعدم كفاية أدلة الإثبات أو لعدم التأسيس، فيما تم قبول 48 منها".

وتبعاً لذلك، نفت السيد فنيش إلى أن تصحيح و إلغاء النتائج المسجلة في بعض مكاتب التصويت التابعة للدوائر الانتخابية التالية: المسيلة و بسكرة و بشار و تلمسان و الجلفة و بومرداس، "وإن غيرت بعض الأرقام، إلا أنها لم تمس بتوزيع المقاعد" بها.

وعلى النقيض من ذلك، ترتب عن إلغاء النتائج بدوائر انتخابية أخرى تعديل توزيع المقاعد في القوائم الفائزة، حيث خص السيد فنيش على سبيل المثال لا الحصر باتنة و الجزائر و بجاية و سكيكدة وسيدي بلعباس.

وفي سياق ذي صلة، أوضح السيد فنيش بأن دراسة محاضر النتائج المؤقتة، التي سلمت له من قبل السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات يوم 17 جوان، تم من قبل قضاة و مستشارين من المحكمة العليا و مجلس الدولة الذين عكفوا على التدقيق في النتائج المدونة فيها، عبر إجراء مراقبة يدوية و أخرى باستعمال تطبيق معلوماتي أعد لهذا الغرض من قبل مصالح المجلس الدستوري.

و ذكر رئيس المجلس الدستوري بأنه و بعد الرجوع إلى محاضر الفرز و الإحصاء البلدي و محاضر تركيز الأصوات، قامت الخلية المركزية، حسب ما ينص عليه القانون، بمقارنة النتائج المحصل عليها، فيما تمت الاستعانة بمراقبة ثالثة في حالة وجود فارق.

كما لفت ذات المسؤول إلى أنه و "حرصا منه على الشفافية التامة، لم يتردد المجلس الدستوري في نقل صناديق الاقتراع للتحقيق فيها في عدة ولايات على غرار باتنة و بسكرة و المسيلة و سوق أهراس و تلمسان والبويرة والجلفة و النعامة".

كما أنه و "سعيًا منها إلى المساهمة في أخلقة الحياة السياسية، مارست ذات الهيئة رقابتها على شروط الترشح غير المتوفرة في بعض المترشحين خاصة منهم المسبوقين قضائيا و المتهربين من دفع الضرائب".

وكرس المجلس الدستوري في هذا السياق فوز حزب جبهة التحرير الوطني بالمرتبة الأولى بعد حصوله على 98 مقعدا يليه الأحرار في المرتبة الثانية بـ84 مقعدا ثم حركة مجتمع السلم بـ65 مقعدا و التجمع الوطني الديمقراطي بـ 58 مقعدا.

توزيع عدد مقاعد المجلس الشعبي الوطني التي تحصلت عليها الأحزاب السياسية والقوائم الحرة

وفيما يلي توزيع عدد مقاعد المجلس الشعبي الوطني التي تحصلت عليها الأحزاب السياسية والقوائم الحرة حسب النتائج النهائية للانتخابات التشريعية ليوم 12 يونيو التي أعلن عنها مساء اليوم الاربعاء رئيس المجلس الدستوري، كمال فنيش الخاصة بالأحزاب السياسية والأحرار وعدد المقاعد لكل منها .

- حزب جبهة التحرير الوطني 98

- القوائم المستقلة 84
- حركة مجتمع السلم 65
- التجمع الوطني الديمقراطي 58
- جبهة المستقبل 48
- حركة البناء الوطني 39
- حزب صوت الشعب 03
- جبهة العدالة والتنمية 02
- حزب الحرية والعدالة 02
- حزب الفجر الجديد 02
- جبهة الحكم الراشد 02
- جبهة الجزائر الجديدة 01
- حزب الكرامة 01
- الجبهة الوطنية الجزائرية 01
- حزب جيل جديد 01.

وتنص المادة 211 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات على أن المحكمة الدستورية (المجلس الدستوري حاليا) تضبط النتائج النهائية للانتخابات التشريعية وتعلنها في أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ استلامها للنتائج المؤقتة من السلطة الوطنية المستقلة

للاقتخابات، ويمكن عند الحاجة تمديد هذا الأجل الى 48 ساعة بقرار من رئيس المحكمة الدستورية.

خاتمة

من خلال ما سبق يمكن القول أن المشاركة السياسية أصبحت من المهمات الضرورية في الحياة فهي تساهم في زيادة الوعي الاجتماعي والسياسي لدى المواطنين. إذن فالمشاركة السياسية ترتبط بعناصر الإطار السياسي التي تتمثل في رؤية القيادة لدور المواطن ومدى توفر الحرية للتنظيمات الحزبية، وكذلك في قدرة استيعاب الصفوة الحاكمة على أن السلطة ليست حكرا عليها بل لابد من إشراك الجميع قصد النهوض بعملية التنمية السياسية، وهذا لأن فتح المجال أمام المشاركة السياسية سيؤدي بالضرورة إلى القضاء على أزمة الهوية التي يعاني منها المواطنين، ثم تأتي تبعا لذلك حل لأزمة الشرعية ثم أزمة التوزيع والتغلغل، كما أن المشاركة تساهم في بناء نظام ديمقراطي لديه القدرة على إدارة الصراع وتحقيق التوازن بين شرائح المجتمع المختلفة ويقوم على المزيد من الاستيعابية. وبالرغم من الانتقادات الموجهة لكيفية سير المشاركة السياسية في الجزائر إلا أنه يمكن القول أن الدولة تمضي نحو المزيد من إتاحة الفرصة للمشاركة الإرادية والواعية للجماهير، والتأكيد على الحق الديمقراطي للأفراد في ممارسة مهامهم و المشاركة في القضايا المصيرية. إلا أن هذا لا يكفي وفي هذا الإطار يكمن تقديم بعض الاقتراحات لتجاوز أزمة المشاركة السياسية في الجزائر و ذلك من خلال:

- على الدولة توسيع مجال المشاركة السياسية باعتبارها المرجعية الأعلى لصنع القرار، و يجب وضع المسؤولية الأولى على النظام السياسي لتحفيز المواطنين على المشاركة السياسية من خلال فتح المجال لحرية الانتخاب والترشح والانتماء إلى الجماعات الحزبية، وتحقيق المساواة بين المواطنين في الحقوق والواجبات في ظل حماية القانون.

- تفعيل دور وسائل الإعلام، وإتاحة الفرصة لمختلف التيارات السياسية للتعبير عن آرائها بغية الترويج للثقافة السياسية .

- العمل على إيجاد تنمية حقيقية بمختلف أبعادها قصد القضاء على مختلف المشاكل الاقتصادية والاجتماعية التي تعاني منها الدولة، وهو الأمر الذي قد يؤدي إلى زيادة الوعي السياسي واهتمام المواطنين بالشأن السياسي العام

قائمة المراجع

قائمة المراجع

1. سعيد أحمد أبو حليقة، 1999
2. فهمي محمد أمجد نافع، 2003
3. طارق محمد عبد الوهاب، 1999
4. ناجي عبد النور 2007
5. عمار بوحوش،
6. إبراهيم مذكور، 1975
7. م العز علي سعد الفارسي، 2006
8. عبد الباسط عبد الله قويطين الغرام، 2007
9. أبو بكر علي إبراهيم الهبيل، 2006
10. سعيد أحمد أبو حليقة، 1999
11. شريفة ماشطي، العدد 10
12. طارق محمد عبد الوهاب، 1999
13. طارق محمد عبد الوهاب، 1999
14. سعيد أحمد أبو حليقة ، 1999
15. أحمد السعيد محمد بلح، 1991

المواقع الإلكترونية

المواد من 84 إلى 93 من دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية دستور معدل

بموجب القانون رقم 16-01، موقع الجريدة الرسمية الجزائرية، (تم التصفح في 8

ديسمبر/كانون الأول 2019): <https://www.joradp.dz/har/consti.htm>

19 فيما يتعلق بالمقترح الذي قدمه الرئيس السابق، بوتفليقة، انظر: الرئاسة الجزائرية تعلن عدم

ترشح بوتفليقة وتأجيل الانتخابات، موقع الجزيرة نت، 11 مارس/آذار 2019، (تم التصفح في

6 ديسمبر/كانون الأول 2019): <https://bit.ly/38pZcwU>

20 انظر: الحراك الشعبي: آلاف المواطنين يجددون مطلب التغيير الجذري لنظام الحكم، موقع

وكالة الأنباء الجزائرية، 26 يوليو/تموز 2019، (تم التصفح في 7 ديسمبر/كانون الأول

2019): <http://www.aps.dz/ar/algerie/74436-2019-07-26-17-00-34>

21 المتظاهرون عبر الولايات يتمسكون بالمطالب لن نرضخ.. ومصرّون على التغيير، جريدة

الشروق اليومي، الجزائر، 15 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، (تم التصفح في 8 ديسمبر/كانون

الأول 2019): <https://bit.ly/2RDmoBG>

22 انظر: الدعوة إلى مرحلة انتقالية توافقية، ورفض إقحام العسكر في الصراع، جريدة الشروق

اليومي، الجزائر، 31 مايو/أيار 2019، (تم التصفح في 7 ديسمبر/كانون الأول 2019):

<https://bit.ly/345Sgl1>

23 انظر: الفريق قايد صالح يشدد على أن الانتخابات الرئاسية ستجري في تاريخها المحدد،

وكالة الأنباء الجزائرية، 30 أكتوبر/تشرين الأول 2019، (تم التصفح في 6 ديسمبر/كانون

الأول 2019): <http://www.aps.dz/ar/algerie/78825-2019-10-30-12-21>

24 انظر: الهيئة الوطنية للحوار والوساطة تكشف عن خطة عملها للمرحلة المقبلة، وكالة الأنباء الجزائرية، 28 يوليو/تموز 2019، (تم التصفح في 5 ديسمبر/كانون الأول 2019):
[/http://www.aps.dz](http://www.aps.dz)

25 انظر: كريم يونس يقدم لرئيس الدولة التقرير النهائي حول مسار الحوار والوساطة، وكالة الأنباء الجزائرية، 8 سبتمبر/أيلول 2019، (تم التصفح في 8 ديسمبر/كانون الأول 2019):
<http://www.aps.dz/ar/algerie/74508-2019-07-28-15-32-41>

26 زغماتي: الوزراء المتهمون سيحاكمون في المحاكم العادية، جريدة الخبر، 1 ديسمبر/كانون الأول 2019، (تم التصفح في 6 ديسمبر/كانون الأول 2019):
<https://bit.ly/36lbG6Y>

27 المصدر: المادة 194 من دستور معدل وفق القانون 01-16، مرجع سبق ذكره.

28 للاطلاع على كل التفاصيل حول السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، يمكن الرجوع إلى نص القانون العضوي رقم 07-19 المؤرخ بـ 14 سبتمبر/أيلول 2019 المتعلق بالسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات. موقع السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، صفحة القوانين العضوية، (تم التصفح في 7 ديسمبر/كانون الأول 2019):
<https://bit.ly/2LCjY2E>

29. 5 مترشحين في مهمة ميدانية صعبة، جريدة الخبر، 17 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، (تم التصفح في 6 ديسمبر/كانون الأول 2019):
<https://bit.ly/34751f2>

30 بالتفاصيل.. هؤلاء هم المترشحون الخمسة لرئاسيات ديسمبر 2019، جريدة النهار، 2 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، (تم التصفح في 8 ديسمبر/كانون الأول 2019):
<https://bit.ly/2sdsD4q>

31 ترشح تبون للرئاسة: انتقام أم استكمال مهمة التطهير؟ جريدة الخبر، 28 سبتمبر/أيلول 2019، (تم التصفح في 6 ديسمبر/كانون الأول 2019):
<https://bit.ly/344K8BI>

32 من بينهم وزير سابق.. أحزاب وشخصيات سياسية تدعم علي بن فليس، جريدة النهار،
10 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، (تم التصفح في 8 ديسمبر/كانون الأول 2019):

<https://bit.ly/2YzCspN>

33 رغم وجود مرشح عضو في لجنته المركزية سابقة.. الأفلان يدعم مرشح الحزب الغريم!
جريدة الشروق اليومي، 6 ديسمبر/كانون الأول 2019، (تم التصفح في 6 ديسمبر/كانون

الأول 2019): <https://bit.ly/2P7raWu>

الفهرس

الفهرس

1.....	مقدمة:
4.....	لفصل الأول: الإطار النظري للدراسة:
4.....	المبحث الأول: قوانين الانتخاب في الجزائر وصولا إلى القانون الجديد
4.....	المطلب الأول: تاريخ قانون الانتخابات في الجزائر
10.....	المطلب الثاني: قانون الإنتخاب الجديد في الجزائر
12.....	المبحث الثاني: المشاركة السياسية في الجزائر
13.....	المطلب الأول: تحديد المفاهيم
14.....	المطلب الثاني: المشاركة السياسية في الجزائر
27.....	المطلب الثالث: أهمية المشاركة السياسية
30.....	الفصل الثاني: العملية الانتخابية في الجزائر في ظل قانون الانتخاب الجديد
33.....	المبحث الأول: الانتخابات الرئاسية الأولى بعد الحراك 22 فيفري 2019
35.....	المطلب الأول: فترة ما قبل الانتخابات
40.....	المطلب الثاني: نتائج الانتخابات
57.....	المبحث الثاني: الإنتخابات التشريعية 12 جوان 2020
58.....	المطلب الأول: الاستعداد للانتخابات ووضع قواعد جديدة
60.....	المطلب الثاني: أبرز المتنافسين في القائمة الإنتخابية
65.....	المطلب الثالث: نتائج الإنتخابات التشريعية 12 جوان 2021
70.....	الخاتمة

ملخص مذكرة الماستر

ومن هنا نستخلص في هذه الموضوع أن المشاركة السياسية أصبحت من المهمات الضرورية في الحياة فهي تساهم في زيادة الوعي الاجتماعي والسياسي لدى المواطنين.

إذن فالمشاركة السياسية ترتبط بعناصر الإطار السياسي التي تتمثل في رؤية القيادة لدور المواطن ومدى توفر الحرية للتنظيمات الحزبية، وكذلك في قدرة استيعاب الصفوة الحاكمة على أن السلطة ليست حكرا عليها بل لا بد من إشراك الجميع قصد النهوض بعملية التنمية السياسية، وهذا لأن فتح المجال أمام المشاركة السياسية سيؤدي بالضرورة إلى القضاء على أزمة الهوية التي يعاني منها المواطنين، ثم تأتي تبعا لذلك حل لأزمة الشرعية ثم أزمة التوزيع والتغلغل، كما أن المشاركة تساهم في بناء نظام ديمقراطي لديه القدرة على إدارة الصراع وتحقيق التوازن بين شرائح المجتمع المختلفة ويقوم على المزيد من الاستيعابية. وبالرغم من الانتقادات الموجهة لكيفية سير المشاركة السياسية في الجزائر، إلا أنه يمكن القول أن الدولة تمضي نحو المزيد من إتاحة الفرصة للمشاركة الإرادية والواعية للجماهير، والتأكيد على الحق الديمقراطي للأفراد في ممارسة مهامهم و المشاركة في القضايا المصيرية.

الكلمات المفتاحية :

1- المشاركة السياسية 2 - القانون الانتخابات الجديد 3- القانون العضوي

Abstract of The master thesis

Hence, we conclude on this subject that political participation has become one of the necessary tasks in life, as it contributes to increasing the social and political awareness of citizens.

So, political participation is linked to the elements of the political framework, which is represented in the leadership's vision of the role of the citizen and the extent of freedom for party organizations, as well as in the ability to absorb the ruling elite that power is not monopolized by it, but rather everyone must be involved in order to advance the process of political development, and this is because opening the way for political participation It will necessarily lead to the elimination of the identity crisis that citizens suffer from, and then comes a solution to the legitimacy crisis and then the crisis of distribution and penetration, and participation contributes to building a democratic system that has the ability to manage conflict and achieve balance between the different segments of society and is based on more absorptiveness. Despite the criticisms directed at the conduct of political participation in Algeria, it can be said that the state is moving towards more opportunity for the voluntary and conscious participation of the masses, and the affirmation of the democratic right of individuals to exercise their tasks and participate in crucial issues.

key words:

-1Political Participation 2- The New Elections Law 3- The Organic Law